

درس الموطأ للإمام مالك بالمسجد النبوي الشريف كتاب الاعتكاف رقم الدرس ١ (للشيخ محمد الشنقيطي)

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

هو الله هو الله الذي لا اله الا هو لا اله الا هو عالم الغيب هو الله الذي لا اله الا هو لا اله الا هو الملك القدوس السلام المؤمن

المهيمن - 00:00:00

سلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله هو الله الخالق البارئ يسبحون بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب

العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء وسيد المرسلين. واله وصحبه - 00:01:16

به اجمعين قال الامام مالك رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب الاعتكاف بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين.

والصلاة والسلام لا تمان الاكاملان اشرف الانبياء والمرسلين وخيرة الله من الخلق اجمعين. وعلى اله وصحبه - 00:02:39

من سار على سبيله ونهجه واستن بسنته الى يوم الدين. اما بعد فقد شرع الامام فقد شرع الامام ابو عبد الله ما لك بن انس امام دار

الهِجْرَة فِي بِيَان مَا يَتَعَلَق - 00:03:09

بسنة الاعتكاف من الاحاديث الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والاثار عن اصحابه رضي الله عنهم وارضاهم كما انه يعتني

ببيان بعض المسائل والاحكام وهدي السلف الصالح الذين ادركهم - 00:03:32

من ائمة التابعين رحمة الله عليهم اجمعين. وهذا الموضوع ذكر فيه رحمه الله خمسة ابواب قال في الباب الاول ذكر الاعتكاف. وفي

هذا الباب الاول بين رحمه الله حقيقة الاعتكاف - 00:03:56

الشرعية وبين ما ينبغي على المعتكف من لزوم معتكفه وهو المسجد. وانه لا يخرج منه الا عند الحاجة والضرورة ثم ذكر بعد ذلك باب

ما لا يجوز الاعتكاف الا به. وهذا الباب متعلق ببيان الشر - 00:04:20

المعتبر للحكم بصحة الاعتكاف. وهو يرى رحمه الله كغيره من طائفة من ائمة السلف ان الاعتكاف يشترط فيه الصوم وهو احد قولي

العلماء رحمهم الله كما سنبين ان شاء الله تعالى في موضعه. ثم في الباب الثالث بين خروج المعتكف للعيد. ما جاء - 00:04:44

في خروج المعتكف للعيد. وكأنه بهذا الباب يختم الاعتكاف. ويبين هدي السلف الصالح رحمهم الله اذا قضاوا الاعتكاف وانتهوا منه

انهم يمضون المصلى ولا يرجعون الى بيوتهم واما الباب الرابع فقد خصه بقضاء الاعتكاف. وفي هذا الباب بين رحمه الله - 00:05:14

الله ما يتعلق بالامور الطارئة التي تطرأ على عبادة الاعتكاف. وهذا من دقة وفقهه رحمه الله برحمته الواسعة. لان بيان هذه

الطوارئ انما يكون بعد الفراغ من بيان صفة العبادة - 00:05:44

وما يلزم للحكم بصحتها مثل ان تبين الصلاة ثم بعد بيانك لصفة الصلاة تعتني ببيان سجود السهو واحكام السهو في الصلاة ثم ختم

رحمه الله بالباب الاخير وهو باب النكاح في الاعتكاف. وقد يتعجب البعض - 00:06:06

من هذا الباب في كتاب الاعتكاف. ولكنه من فقهه رحمه الله. وتأسيسه بكتاب الله عز وجل لان مراده بالنكاح ما يتعلق باحكام النكاح

من المباشرة المحظورة. وما يتبع ذلك من امور النساء من العقد وغيره تأسيسا بالكتاب حيث ان الله سبحانه وتعالى - 00:06:29

لما اراد ان يبين شرعية الاعتكاف بينها بقوله جل ذكره ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد. فهذا من تعسيه رحمه الله بكتاب

الله عز وجل واتباعه للوحي. فهذه خمسة ابواب ذكرها الامام ما لك رحمه الله في الاعتكاف. وهي - 00:06:59

في الحقيقة جامعة لاكثر او جل مسائل الاعتكاف التي هي كاصل واصول له والا فما سائله الفرعية كثيرة لا تنحصر يقول رحمه الله

باب ذكر الاعتكاف. اي في هذا الموضوع سابقين لك ما ورد من هدي النبي صلى الله عليه - [00:07:29](#)

عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم وارضاهم في الصفة الشرعية للاعتكاف. الاعتكاف في لغة العرب يطلق باحد معنيين اما ان يطلق ويراد به الحبس والامتناع والمنع من الشيء ومنه قوله سبحانه والهدي معكوبا ان يبلغ محله. وهذه الاية - [00:07:54](#) المراد بها بيان ما كان عليه المشركون عام الحديبية. من صد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنعه من اداء عمرته والوصول الى البيت. فبين الله تعالى انهم صدوا رسوله وصدوا الهدي - [00:08:24](#)

اي حبسوه ومنعوه ان يبلغ محله. ومحل الهدي هو البيت الحرام. كما قال تعالى ثم محلها الى البيت العتيق. والمراد بقوله الى البيت العتيق مكة كلها. لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحرتهنا هنا وفجاج مكة كلها منحر. فالمراد بذلك - [00:08:44](#) جميع مكة فبين انهم حبسوا الهدي ومنعوا من وصوله الى محله. فهذا من اطلاق الاعتكاف بمعنى المنع والحبس ويطلق الاعتكاف بمعنى ملازمة الشيء وعدم الانفكاك عنه وعدم مفارقتة ومنه وقوله سبحانه وتعالى حكاية عن الخليل عليه وعلى انبيائه الصلاة والسلام ما هذه - [00:09:14](#)

حافيل التي انتم لها عاكفون. اي عاكفون عليها ملازمون لها لا تفارقونها. وهذا هو المعنى الذي يراد بالاعتكاف لان المعتكف يلزم بيوت الله ويلزم مساجد الله اداء هذه العبادة الجليلة الكريمة. يقال عكف على الشيء يعكف ويعكف عكوبا وعكفا - [00:09:44](#) اذا كان بمعنى الملازمة او كان بمعنى الحبس والمنع واما في اصطلاح الشريعة فقد خصت الشريعة الاعتكاف بنوع خاص وهو لزوم المساجد وعدم الانفكاك وعدم مفارقتها الا من حاجة. ولذلك عرفه بعض العلماء رحمهم الله بقوله - [00:10:14](#) الاعتكاف لزوم المسجد لطاعة الله. فهو لزوم مخصوص لموضع مخصوص على صفة مخصوصة بنية مخصوصة. وهذا اللزوم المخصوص والصفة المخصوصة لما قالوا هجوم مخصوص خصصوا عموم الحقيقة اللغوية. وهذا هو الغالب ان الحقائق الشرعية - [00:10:42](#)

من الحقائق اللغوية. وقولهم لشيء مخصوص المراد به المسجد. وفيه تفصيل في المسجد اما ان يكون مسجدا جامعيا تقام فيه الجمعة. واما ان يكون مسجدا للفروض الخمسة ولا تقام فيه الجمعة. فاذا كان المسجد جامعيا تقام فيه الجمعة فلا اشكال عند اهل العلم انهم - [00:11:12](#)

موضع للاعتكاف وهذا قول جماهير السلف والخلف خلافا لحذيفة ويحكي عن سعيد بن المسيب انهما قالا لا اعتكاف الا في مسجد نبي. وهي المساجد الثلاثة. مسجد الكعبة ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم والمسجد الاقصى. فهذه خص بعض العلماء الاعتكاف بها - [00:11:42](#)

وسنبين ذلك في موضعه. اما جماهير السلف رحمهم الله ومن تبعهم من الخلف فكلهم يقولون ان المسجد اذا كانت تقام فيه الجمعة فلا اشكال انه محل للاعتكاف. واما اذا كان المسجد مسجد - [00:12:12](#) ففروض ولا تقام فيه الجمعة ففيه تفصيل. فان كان الذي يريد ان يعتكف يريد ان يعتكف العشرة تامة كاملة فانه لا يعتكف الا في مسجد تقام فيه الجمعة. لانه اذا اعتكف في مسجد الله - [00:12:32](#)

تقام فيه الجمعة فانه بين امرين. اما ان يبقى ليحقق الاعتكاف بملازمة المسجد وحينئذ يضيع الجمعة ويتركها وهذا محرم لان الجمعة واجبة عليه واما ان يخرج للجمعة فحينئذ يضيع الاعتكاف القائم على لزوم المسجد. وعليه فانه لا يعتكف - [00:12:52](#) اذا كانت صلاة الجمعة في الايام التي يريد ان يعتكف فيها الا في مسجد تقام فيه الجمعة. هذا بالنسبة للمساجد والا فالاصل الشرعي يدل على ان المساجد كلها محل للاعتكاف - [00:13:22](#)

على التفصيل الذي ذكرناه واما قولهم بنية مخصوصة لان الانسان قد يجلس في المسجد لطلب العلم وقد يجلس في المسجد ينتظر احدا وقد يجلس في المسجد ينتظر الصلاة المكتوبة. وبناء على ذلك النية مختلفة. فلا بد من ان يميز - [00:13:41](#) فينوي بجلوسه في المسجد وملازمته له الاعتكاف. وهذا الاعتكاف الاصل انه يجوز فيه القليل والكثير. فيجوز للمسلم ان يعتكف الساعة والساعتين واليوم والنهار واللي الى وليس له حد اقلي كما انه ليس له حد اكثري. فهذا الاعتكاف من حيث الاصل فانه -

عام لان الله سبحانه وتعالى لم يقيد في كتابه ولا في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ساعة معينة او بزمان معين لكن الذين

يشترطون الصوم لصحته لا يجيزون كل اعتكاف - [00:14:35](#)

بل عندهم مؤقت ومحدد كما سنبينه ان شاء الله تعالى الاعتكاف لزوم المسجد بمعنى انه لا يخرج منه ولا يفارقه الا اذا وجد العذر

الشرعي الذي يباح بمثله له الخروج - [00:14:55](#)

اما ان يكون مضطرا كأن يخرج لقضاء حاجته من بول او غائط او يكون مأمورا بالشرع بالخروج ان يخرج من المسجد لغسل الجنابة

او يخرج من المسجد من اجل الوضوء او يخرج من المسجد من اجل ازالة - [00:15:18](#)

نجاسة اذا تعذر عليه فعل ذلك داخل المسجد واما ان يكون خروجه من المسجد بعارظ او طارئ لانتفاذ نفسه من الضرر كان يحترق

المسجد او يهدم المسجد فحينئذ يخرج مضطرا فهذا كله يفارق به المسجد لعذر. اما ان - [00:15:38](#)

العذر متعلقا بحاجة نفسه او يكون تابعا للشرع او يكون دفعا عن الضرر دفعا للضرر عن نفسه والاعتكاف مشروع بكتاب الله. وسنة

النبي صلى الله عليه وسلم. واجماع اهل العلم - [00:16:03](#)

فاما كتاب الله فان الله سبحانه وتعالى قال وعهدنا الى ابراهيم واسماعيل ان طهرا للطائفين والعاكفين. والعاكفين والركع السجود.

فهذه الاية الكريمة اصل في جواز الاعتكاف ومشروعيته. لان الله امرنا باتباع الخليل. امر نبيه والامر لاه - [00:16:23](#)

صلوات الله وسلامه عليه قال تعالى ثم اوحينا اليك ان اتبع ملة ابراهيم. وكذلك ايضا دلت الادلة على مشروعيته لهذه الامة في قوله

سبحانه ولا تبشروهن عاكفون في المساجد فهذا الاية الكريمة اصل عند اهل العلم رحمهم الله في - [00:16:53](#)

الاعتكاف حيث بين الله سبحانه وتعالى ان المعتكف لا يجوز له ان يباشر النساء وقال سبحانه ولا تبشروهن وانتم عاكفون في

المساجد. فوصفهم بكونهم عاكفين وبين محل الاعتكاف وهو المساجد. فدل على مشروعية الاعتكاف في المساجد. وكذلك ايضا دلت

- [00:17:23](#)

السنة الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على مشروعية الاعتكاف واستحبابه بمداومته عليه الصلاة والسلام عليه حتى

فارق الدنيا. فقد كان عليه الصلاة والسلام يعتكف في شهر رمضان وفي الصحيحين عنه عليه الصلاة والسلام من حديث ابي سعيد

الخدري رضي الله عنه وارضاه - [00:17:53](#)

انه اعتكف العشر الوسطى من رمضان. ثم انتقل منها الى العشر الاواخر. وقال اني كنت تجاور هذا العشر فمن كان معتكفا فليعتكف

معي فاني ساجور في العشر الاواخر لان تبين له ان ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان. فهذا من هديه عليه الصلاة والسلام

وسنته - [00:18:23](#)

وفي الصحيحين من حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتكف فالعشر الاواخر من

رمضان ومثله حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما في الصحيحين ان النبي - [00:18:56](#)

صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاواخر من رمضان. فدل هذه الاحاديث الصحيحة على مشروعية الاعتكاف كاف بفعله وقوله.

لانه امرهم ان يعتكفوا العشر الاواخر بعد ان كان يعتكف العشر الوسطى. فاجتمعت - [00:19:16](#)

السنة القولية والفعلية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشروعية الاعتكاف وكذلك امر بن الخطاب رضي الله عنه كما في

الصحيحين حينما سأله واستفتاه انه كان نذر في الجاهلية ان يعتكف ليلة في المسجد الحرام. فامر النبي صلى الله عليه وسلم

بالوفاء - [00:19:36](#)

بنذره وان يعتكف. ومن هنا اجمع العلماء رحمهم الله على مشروعية الاعتكاف واجمعوا على فضله واستحبابه. وان فيه الاجر العظيم

تأسي برسول الله صلى الله عليه وسلم واتباع سنتي حيث يتأكد استحبابه في العشر الاواخر. طلبا لفضيلة ادراك فضيلة - [00:20:06](#)

في ليلة القدر ومن هنا فالاعتكاف مشروع ولا اشكال فيه وهو ليس خاصا بالعشر في الاواخر من رمضان ولا خاصا برمضان ولكنه

يتأكد استحبابه في رمضان واما لو انه ارتكف في سائر العام فلا بأس ولا حرج. واما من يقول باشتراط الصوم لصحة الاعتكاف. فانه -

يجوز عندهم ان يعتكف الا ان يكون يوما منهيا عن صومه. مثل يوم العيد فحينئذ يمنع من الاعتكاف فيه. والاصل جواز الاعتكاف في سائر العام. وبيننا ان الراجح ان الاعتكاف لاحد - [00:21:06](#)

له وسنين ان شاء الله انه لا يشترط له الصوم في اصح قولي العلماء وارجحهما في نظري العلم عند الله شرع الله عز وجل هذه العبادة الجليلة. وهذه الطاعة الكريمة الجميلة - [00:21:26](#)

لان المحب اذا احب شيئا لازمه وعظمه فما من انسان يحب شيئا الا وتعلق قلبه به. ولزمه وعظمه وذكر شيخ الاسلام رحمه الله في مشروعيته ان المشركين لما احبوا الاوثان لازموا - [00:21:46](#)

كما اخبر الله في كتابه حكاية عن الخليل عليه السلام بقوله ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون ولكن المؤمن لما احب ربه وتعلق قلبه بربه وعظمه واجله سبحانه وتعالى وهو اهل ان يعظم وان يجل فهو ذو الجلال والاکرام. لما احبه - [00:22:14](#)

شرع الله له ان يلزم احب البقاع اليه. وافضلها واشرفها واعظمها زلفى وهي المساجد بيوت الله التي يفر اليها الصالحون. ويأوي اليها المتقون في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه. فيفر احباب الله الى هذه البيوت. ملازمين لذكر - [00:22:46](#)

ملازمين لطاعة الله. متقربين الى الله على نور من الله. وهدى من الله لا يرجون الا المتاجرة مع الله تجارة لن تبور. ورب رحيم غفور شكور يشكر سعي عبده ويحسن ثوابه ويجزل له ويجزل عطاءه سبحانه - [00:23:16](#)

وتعالى يفر المؤمن من ضيق الدنيا الى سعة الآخرة. يفر المؤمن من الله الى الله يفر المؤمن من هموم الدنيا وغمومها ليأوي الى بيت الله في ذكر ربه وينيب الى خالقه - [00:23:46](#)

ويبت اليه احزانه. ويشتكي اليه اشجانه. فهذه العبادة الجليلة فيها حكم عظيمة واسرار جميلة جليلة كريمة. ما من عبد يعتكف اعتكافا صحيحا يقوم بحقه وحقوقه الا فتح الله في وجهه ابواب الرحمة واصابه من الخيرات والبركات ما لم يخطر له -

00:24:06

فمن الناس من يدخل الى اعتكافه وهو مثقل بذنبه وخطيئته ووزره فيخرج من اعتكاف كيوم ولدته امه. ومن الناس من يدخل اعتكافه قاسي القلب غافلا عن الرب وهو مثقل بهوم الدنيا وغمومها. فيخرج من ذلك الاعتكاف. وقد عرف ربه وعرف - [00:24:36](#)

وشرعه ونظامه. فهو الذي تلا كتابه اثناء الليل والنهار. تلاه حق تلاوته. وفرغ قلبه لتدبره والنظر في آياته وعظاته. فبكى لوعده

ووعيده. وتخويفه وتهديده ساق الى ما عند الله من رحمته وجنته. فهي عبادة عظيمة جليلة كريمة. حتى ان رسول الله - [00:25:06](#)

صلى الله عليه وسلم تعاطى جميع الاسباب لاستفراغ القلب لله جل جلاله في هذه فقد اعتكف في مسجده لكنه مع هذا ضربت له القبة. وهذه القبة تحجبه عن الناس وتحجبه عن النظر فيما يكون في المسجد من حوله وعن يمينه وعن شماله ومن امامه ومن خلفه كل - [00:25:36](#)

وهذا لكي يختلي بربه. وينيب الى خالقه سبحانه وتعالى. فهذه العبادة امرها عظيم. ولذلك كم يشغل الانسان في الدنيا وكم يحصل له من قسوة القلب بسبب هذا الشغل مما يكون - [00:26:06](#)

الامور نفسه واهله وولده وزوجه. والناس اجمعين. لكنه حينما يتفرغ لهذه العبادة ويفرغ قلبه لها فانه حينئذ سيصيب الخير الكثير. ومع هذا ان وافقت هذه العبادة ليالي العشر واصاب فظلها واصاب فضل قيامها فربما اصاب ليلة القدر وكان له في - [00:26:26](#)

عظيم الاجر فترفع درجته. ويعظم اجره ويغفر ذنبه. اللهم انا نسألك من فضلك العظيم اللهم انا نسألك من فضلك العظيم. اللهم انا نسألك من فضلك العظيم يسمى الاعتكاف بالاعتكاف. ويسمى جوارا - [00:26:56](#)

وقال بعض العلماء لا يسمى الاعتكاف جوارا وشدد في هذه التسمية ومنع منها. والصحيح ما ذهب اليه جماهير السلف والخلف ان الاعتكاف يجوز ان يسمى جوارا. فيقول الرجل جاورت اي اعتكفت - [00:27:21](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم عبر بذلك وسمى الاعتكاف جوارا فقال اني مجاور العشرة الاواخر ومثل ذلك حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاه ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:41](#)

كان يديني اليها رأسه فترجله وهو مجاور في المسجد. اي معتكف. فهذه من اسماء كاف والمراد بالمجاورة انه يلزم المسجد ويجاور فيه ويكون على ما ذكرناه من ملازم الطاعة والعبادة. نعم. قال رحمه الله تعالى ذكر الاعتكاف. يقول الامام ما لك رحمه الله ذكر - 00:28:01

اعتكاف كان الامام ما لك رحمه الله في زمانه في القرن الثاني من اوائل من صنف وكتب فكتاب ابو الموطأ من اقدم دواوين السنة التي جمعت الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه - 00:28:31 والاثار عن التابعين والاحكام والمسائل الفقهية. فجمع رحمه الله في هذا الكتاب بين الفقه اثرا ونظرا وسار على هذا المنهج ولذلك يقول ذكر الاعتكاف والمنهج الذي سار عليه من بعده من ذكر - 00:28:53

الكتاب وذكر الابواب ونحو ذلك من التقسيمات بنوها على ما ذكره رحمه الله الا ان تجد احدا من بعده الا وهو عالة على كتابه الموطأ. فهو كتاب عظيم وضع الله فيه البركة والخير - 00:29:17 ووطأ الله به الدين للامة وواطأه عليه يقول رحمه الله عرضته على سبعين من اهل العلم فواطؤوني عليه فسمي الموطأ. فواطؤوه على ما فيه وعلى ما وفقه الله له. وما زال هذا - 00:29:37

شاب ينقحه ويختصره رحمه الله. حتى قيل انك ان احاديثه كانت اول ما كانت تقارب اول ما كتبه تقارب الاربعة الاف حتى اختصرها من شدة ورعه وشدة ودقته في العناية بسنة النبي صلى الله عليه وسلم. وهو كمن جاء وقد - 00:29:57 صار على نهجه من جاء بعده فذكر احاديث السنة وترجم لها بالتراجم التي تتفق مع لفظ الحديث او معناه ومدلوله. يقول رحمه الله ذكر الاعتكاف. اي في هذا الموضوع ساذكر لك ما ورد عن رسول الله صلى الله - 00:30:27

الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم وارضاهم وائمة العلم من التابعين من المسائل والاحكام المتعلقة بالاعتكاف. والاعتكاف مصطلح شرعي لانه ورد في الكتاب والسنة. نعم. قال عبيد الله ابن يحيى رحمه الله تعالى حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عمرة بنت عاء عن عمرة بنت - 00:30:47

عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف فيديني الي رأسه فارجله وكان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان - 00:31:17 قال رحمه الله حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث متعلق ببيان صفة الاعتكاف - 00:31:34

وما يكون فيه لان الباب وضعه المصنف رحمه الله ليبين الصفة الشرعية للاعتكاف ومن الترتيب المنطقي ان بيان العبادة يكون اول ما يكون ببيان صفتها الشرعية في هذا الباب سيذكر ما تسامح فيه الشرع وما منع منه الشرع للمعتكف - 00:31:55 من حيث الاصل المعتكف ملزم بلزوم المسجد وعدم الخروج منه. وجاء هذا الحديث حديث ام المؤمنين عائشة. رضي الله عنها وارضاهها. وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يديني رأسه لام المؤمنين رضي الله عنها وهي في حجرتها - 00:32:22 فترجله اي ترجل شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وتسرحه وهي حائض كما في بعض الروايات هنا في هذا الحديث المناسبة فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اخرج جزءا من بدنه وهو الرأس. وجاء في بعض الروايات انه كان يتكئ على عتبة عند - 00:32:49

بحجرة ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاهها. يديني اليها الدنو القرب من الشيء ان يقرب اليها رأسه. وهذا بالامالة والاصغاء. ولذلك في رواية البخاري رواية للبخاري يصغي الي وفي رواية في الصحيح يدخل الي فهو يدخل رأسه في الحجرة. حجرة من المؤمنين عائشة رضي الله عنها - 00:33:19

وحجرتها خارجة عن المسجد. اذا خرج جزء من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المسجد وهذا فيه من الفقه ان خروج الجزء لا يعطي حكم خروج الكل لا يعطى - 00:33:49 حكم خروج الكل. ولذلك في القاعدة ان الجزء لا يأخذ حكم الكل. فمن خرج اذا كان معتكفا فاخرج رأسه كما فعل النبي صلى الله

عليه وسلم او اخرج يده او اخرج رجله - [00:34:09](#)

رجليه ما اذا اخرج الرجلين قائما فقد خرج عن المسجد لكن اذا اخرج جزء البدن كان يخرج يده ليتناول شيئا من خارج المسجد او يخرج رأسه من اجل ان يسرح كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. فهذا الخروج للجزء لا - [00:34:29](#)
فيعطى حكم خروج الكل. وعليه فانه لا يؤثر في الاعتكاف يدني الي رأسه الشريف رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم لام المؤمنين لترجله. ترجيل الشعر هو تسريحه. وهذا التسريح له صورة - [00:34:53](#)

الصورة الاولى ان يسرح بالمشط دون وجود مادة معه والصورة الثانية ان يشرح بمادة كالدهن. بل جاء في بعض الروايات انها كانت تسرحه بالماء تسرح شعر النبي صلى الله عليه وسلم بالماء. فهذا التسريح قال بعض العلماء لا يسمى الترجيل - [00:35:16](#)
دينا الا اذا كان بدهن ونحوه. واما اذا كان بدون دهن يقال امتشط او مشط شعر رأسه في ذلك ولا يقال رجل. والنبي صلى الله عليه وسلم كان له كان كث الشعر. وشعره - [00:35:45](#)

دون الجنة وفوق الوفرة. والوفرة الى شحمة الاذن. والجمعة تقارب المنكبين بل تمس المنكبين. وهكذا اللمة كان شعره عليه الصلاة والسلام طويلا. وهذا من سنة عليه الصلاة والسلام في جبلته. وآ - [00:36:05](#)

ذكر بعض العلماء انه مستحب اذا قصد به التأسى برسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك ذكر في الخوارج نسيناهم التحليق اي حلق الرؤوس. وكانت العرب لا تحلق رؤوسها الا قليلا. فكان شعره عليه الصلاة والسلام يضرب - [00:36:25](#)
الى منكبيه فما رؤي اجمل منه عليه الصلاة والسلام من ذي لمة وعليه عمامته بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه. كما ذكر انس رضي الله عنه في حديثه في الصحيح. وفي هذا دليل على هدي النبي - [00:36:45](#)

صلى الله عليه وسلم في اكرام الشعر فلم يكن عليه الصلاة والسلام يهمل الشعر. ويتركه اشعث اغبر. ولذلك دخل عليه الصحابي كما في الصحيح دخل عليه ثائر الرأس واغبر الشعر فاعرض عنه عليه الصلاة والسلام. ونبه الصحابة رضوان الله عليهم الرجل فذهب - [00:37:05](#)

وترجل واحسن شعر رأسه فحمد النبي صلى الله عليه وسلم منه ذلك. ولذلك ذكر الامام ابن القيم رحمه الله في الهدي انه عليه الصلاة والسلام كان يرجل شعره احيانا و احيانا ترجله ام - [00:37:33](#)

المؤمنين عائشة رضي الله عنها له. وهذا صحيح ولا يحتاج الى ان يصدق لانه ثابت في السنة. فان النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الرجل الذي كان يسترق النظر من خلف الباب كان عليه الصلاة والسلام يمتشط. فدل على انه كان - [00:37:53](#)
يتولى ترجيل شعره بنفسه. وفي حديثنا ان ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها كانت ترجله. ثم كان هديه عليه الصلاة والسلام وسطا بين الافراط والتفريط. فنهى ان يدهن الانسان شعره كل يوم. وان يمتص - [00:38:13](#)

كل يوم كما صح عنه عليه الصلاة والسلام في السنن وكذلك كما منع من كونه يترك كذلك منع من المبالغة وامر بالترجل غبا كما في حديث السنن عند الخمسة عنه عليه الصلاة والسلام فهذا هو هديه. وامر باكرام الشعر صلوات الله وسلامه عليه. فديننا - [00:38:33](#)
دين النظافة والنقاء. فكما انه طهارة للقلوب كذلك طهارة للقوالب. فانظر رحمك الله الى حرصه على عليه الصلاة والسلام وسماحة هذا الدين انه معتكف في المسجد ومع ذلك لم يهمل حق نفسه ولا - [00:38:59](#)

جسدي فخرج عن غلو الرهينة وما فيها من الضيق والعنت الى سماحة هذا الدين وهذه الرحمة التي بعث بها عليه الصلاة والسلام. يدني اليها رأسه فترجله. فيه دليل على مشروعية خدمة المرأة لزوجها - [00:39:19](#)

وعنايته به بالمعروف فكانت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها تخدمه قالت كنا نعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم سواكه وطهوره فيبيعه الله من الليل ما شاء. فكانت تخدمه عليه الصلاة والسلام - [00:39:39](#)
وفي قولها آآ فارجله. الترجيل السنة فيه التيمن. تيامن. فيبدأ بشق الايمن كما في الصحيحين من حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاهما انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:39:59](#)

وسلم يعجبه التيمن في في طهوره وتتعله وترجله وفي شأنه كله. نعم قالت رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا

اعتكف يدني الي رأسه يدني الي رأسه بمعنى يقربه. دنا من الشيء اذا اقترب. نعم. فارجله - [00:40:19](#)

وارجله تقدم معنا معنى الترجيل. وكان وكان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان. وكان اي عليه الصلاة والسلام لا يدخل البيت وهو معتكف الا لحاجة الانسان. كان لا يدخل البيت معناه انه كان لا يرى في البيت ما دام انه معتكف - [00:40:43](#)

وهذا ينبه على شدة ملازمته للمسجد. وان الاصل في المعتكف ان يلزم المسجد. والا يفارقه لان هذه هي حقيقة الاعتكاف. فكان عليه الصلاة والسلام لا يرى في البيت الا لحاجة الانسان - [00:41:07](#)

والحاجة تكون ماسة للمعتكف وتكون ضرورية فيضطر اليها ويحتاج اليها. ومن ذلك ان يحتاج الى الطعام والشراب فلا يكون في المسجد طعام ولا يكون فيه الشراب فانه اذا امتنع من الاكل والشرب تضرر. فحينئذ يجوز له ان يخرج من المسجد - [00:41:26](#)

من اجل المعيشة من من وشراب يحتاج اليه. بشرط الا يوجد من من يحضر له فان وجد من يحظر له ذلك او امكن ان يجد طعامه الشراب داخل المسجد فانه لا يجوز له - [00:41:54](#)

الخروج فاذا كان طعامه وشرابه يستطيع ان يحضره ابنه يحضره له ابنه او يحضره له احد من الناس وكذلك وخرج من المسجد مع امكان طلب احد ان يحظره فانه يكون بهذه الحالة قد بطل اعتكافه - [00:42:14](#)

لانه خرج من المسجد من دون حاجة. واجمع العلماء والائمة رحمهم الله على ان من خرج من المسجد وهو بدون حاجة ان اعتكافه فاسد وباطل. هذا من حيث الاصل لا يجوز له ان يخرج الا عند وجود الحاجة للاكل والشرب - [00:42:36](#)

وكذلك من حاجة الانسان البول والغائط. فانه اذا حبسه البول او احتاج ان يبول او احتاج ان يتغوط يجوز له ان يخرج بقضاء حاجة البول والغائط. ثم اذا خرج بقضاء البول والغائط او - [00:42:56](#)

الاكل والشرب فينبغي ان يفصل فيه. فان كان هناك اكثر من موضع بعضها اقرب من بعض الى المسجد فانه لا يجوز له ان يترك الموضع القريب ويذهب للموضع البعيد ما دام ان في الموضع - [00:43:16](#)

في القريب حاجته. فاذا امكنه ان يقضي حاجته في مكان قريب من المسجد ثم تركه وذهب الى ما هو ابعد فانه حينئذ يكون قد خرج عن كونه معتكفاً. وهكذا لو كان الطعام يمكنه - [00:43:36](#)

ان يطعم في رحبة المسجد. او يدخل اليه الطعام الى السور الذي بين بناء المسجد وحد المسجد فانه لا يجوز له ان يخرج خارج هذا السور. ولا يخرج خارج هذه الرحبة. لان القاعدة الشرعية ان ما ابيح - [00:43:56](#)

الضرورة والحاجة يقدر بقدرها. فاذا نقدر هذا الخروج المضطر اليه الذي نحتاجه نقدره بالزمان والمكان. فلا يجوز له ان يتوسع فيه زماناً ولا يجوز له ان وسع فيه مكانه. ان يتوسع فيه زماناً مثل ان يخرج لقضاء حاجته. وهذا القضاء للحاجة لا يأخذ منه - [00:44:16](#)

الا ربع ساعة. فيرتفق ويجلس ويتأخر ويتباطأ. ويتكاسل عن الرجوع الى المسجد. فاذا اصبح في هذه الحالة آآ خرج لشيء يمكنه ان يقضيه في نصف ساعة فجلس فيه ساعة او زاد على النصف ساعة دون - [00:44:46](#)

حاجة فانه حينئذ يحكم ببطلان اعتكافه. لان الخارج عن الاصل ما ابيح للضرورة والحاجة اذا خرج فيه وتجاوز فيه رجع الى الاصل. لان الاصل المنع منه. اذا حاجة الانسان من البول والغائط وحاجته الى - [00:45:06](#)

مأكل والمشرب وكذلك ايضاً حاجته الى العلاج. فلو انه مرض واصابه المرض واحتاج ان ليخرج فان خرج فان احتاج الى خروج متفاحش مؤثر في اعتكافه فحينئذ يبطل اعتكافه ويستأنف. اذا رجع وعاد بعد شفائه. لكن لو كان مثلاً احتاج الى علاج جرح وخرج الى طرف المسجد - [00:45:26](#)

لانه لا يمكن معالجته داخل المسجد. وعالج ذلك الاذى ورجع مباشرة فلا حرج عليه لانه في حكم الحاجة الى الطعام والشراب. وقد تكون الدافع يكون الدافع الى الخروج يكون الدافع الى - [00:45:56](#)

خروج بامر شرعي. مثل ان ينتقض وضوءه. ويريد ان يصلي الفريضة. فحينئذ يجب عليه ان يخرج من اجل ان يتوضأ. واذا خرج الى الوضوء على التفصيل الذي تقدم. فان امكنه ان يتوضأ في مكان - [00:46:16](#)

قريب لم يجز له ان يخرج ويتوضأ في مكان بعيد. وذكر بعض الائمة رحمهم الله انه اذا امكنه ان يتوضأ داخل المسجد وهذا يوجد

في بعض المساجد وكان موجودا في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:46:36](#)

في الحصوات الاولى والثانية قديما فاذا امكن ان يتوضأ فانه يتوضأ في هذا الموضع ولا يجوز له ان يخرج لانه غير محتاج. اذا اذا

احتاج الى الوضوء خرج لانه امر شرعي. وهكذا لو انه نام - [00:46:56](#)

في المسجد وهو معتكف فاحتمل. وخرج منه المني فانه نائم ومعذور باعتكافه لانه غير مكلف وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم ان

القلم رفع عن النائم حتى يستيقظ. فاذا احدث الحدث الاكبر - [00:47:16](#)

هي الجنابة بخروج المني منه لزمه الخروج. لانه لا يجوز للجلب ان يمكث بالمسجد. ولا يجوز له ان يمكث مسجد الا اذا كان عابرة

سبيل ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا. فيجب عليه الخروج بامر الشر - [00:47:36](#)

حينئذ يخرج ويغتسل. ويفصل في خروجه على التفصيل الذي تقدم معنا في امره. ثم كذلك يخرج المعتكف الشرع كالحائض

والنفساء ونحوهما فهذا بامر الشرع. هذه كلها موجبات للخروج متعلقة بالانسان اضطرارا ومتعلقة بحكم الشرع او يكون الخروج

بسبب انهدم المسجد. او حصول ضرر فيه - [00:47:56](#)

كأن يحصل ضرر على من يكون بداخل المسجد. كدخول حية او سبع في المسجد. فخاف على نفسه فخرج او سقط المسجد انهدم

جزء منه فخشي ان يهدم عليه فخرج هذا خروج اضطرار وخروج حاجة. فالاصل ان - [00:48:26](#)

معتكف لا يجوز له ان يخرج عن المسجد وحقيقة الاعتكاف هي الملازمة للمسجد كما ذكرنا. بينت رضي الله عنها انه كان لا يدخل

البيت الا لحاجة الانسان. وهذان مقطعان من حديثين جمعا في حديث واحد. وتكلم - [00:48:46](#)

الامام الحافظ ابن عبد البر على امر جمع الامام مالك رحمه الله للحديثين في هذه الرواية عن عمرة عن ام المؤمنين عائشة رضي الله

عنها في التمهيد نعم. قال عبيد الله رحمه الله وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبدالرحمن ان عائشة - [00:49:06](#)

كانت اذا اعتكفت لا تسأل عن المريض الا وهي تمشي لا تقف هذا الاثر عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها. انها كانت وهي معتكفة

لو دخلت البيت لحاجتها وفي البيت مريض فانه لا تعرج على ذلك المريض. فلا تعود. ومن هنا قال جماهير السلف - [00:49:26](#)

والخلف ان المعتكف لا يشهد الجنائز ولا يعود المرضى. لان الاعتكاف حق مستحق في هذه العبادة اذا خرج الى عيادة المريض او

خرج الى تشييع الجنائز خالف من لزوم المسجد. وبناء على ذلك المعتكف لا يعود المريض ولا يشهد الجنائز. ومن عيادة المريض -

[00:49:55](#)

ان يقف يذهب اليه قسطا. فمثلا لو انه دخل البيت لقضاء الحاجة فانه يمضي الى الموضع الذي فيه قضاء الحاجة فاذا كان المريض

في غرفة عن يمين او يسار فخرج عليه وانصرف حينئذ قد خرج عن قضاء الحاجة الى - [00:50:25](#)

عيادة المريض. ومن هنا لا لم تكن رضي الله عنها تعرج على المريض. واذا كان في طريقها لم تكن تقف عليه وهذا يدل دلالة واضحة

على معنى الاعتكاف عند اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:50:45](#)

مريض له حق العيادة في الاسلام حق المسلم على المسلم سبع ومنها عيادته اذا مرض مريض عيادته قرينة من اجل القربات. في

حديث ثوبان في الصحيح من عاد مريضا هو في غرفة الجنة حتى يعود. ومع ذلك لا يجوز للمعتكف ان يشتغل بهذه العيادة -

[00:51:05](#)

فكيف بمن يشتغل بالليل والقال وكيف بمن يشتغل في الحديث مع الناس والسؤال كيف امورهم وكيف بمن يعتكف فلا فرق

بين كونه معتكفا وغير معتكف. والمحروم من حرم. من اراد الاعتكاف - [00:51:35](#)

ومن اراد ان يعلم حقيقة هذه العبادة فليفعل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من استجماع وتعاطي الاسباب كلها للاشتغال

بطاعة الله في حال الاعتكاف وكذلك ايضا ما فعله الصحابة رضي الله عنهم لانهم هم الذين رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ورأوا اعتكاف - [00:51:55](#)

قفي وتعلموا الاعتكاف منه بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه. فاذا لا يعتكف الانسان على هوى نفسه ولا بما عن له ولا كيف ما يريد

ولكن يسأل ما هو هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهدى - [00:52:23](#)

الصحابة رضوان الله عليهم مريض يحتاج الانسان ان يتفقده. يحتاج الانسان ان يتفقده في بعض الاحيان يكون ولده فكن ولدا له او يكون قريبا منه فابني من اصله او فرعه اصلي كالوالدين وفرعه كالولد فهذا - [00:52:43](#)

كله لا يقطع الاعتكاف من اجله. وهذا يدل دلالة واضحة على عظيم حق هذه العبادة. وانه ينبغي لمن يعتكف ان يعيد النظر في اعتكافه. ولذلك تجد العلامة الفارقة ان الذي يعتكف اذا وجد انه - [00:53:03](#)

اذا صلى او تلى عليه القرآن في الصلاة حال اعتكافه حاله في الاعتكاف كحاله قبل ان يعتكف فليبكي على نفسه. لا حول وليس هناك مصيبة اعظم من مصيبة الدين - [00:53:23](#)

ومن اعظم دلائل مصيبة الدين الحرمان. اللهم لا تجعلنا من المحرومين. اللهم لا تجعلنا من المحرومين. اللهم فلا تحرمنا خير ما عندك من شر ما عندنا. فلذلك هذا من الحرمان. ان الانسان يعتكف فيضيع حق الاعتكاف. بينت - [00:53:44](#)

رضي الله عنها انها كانت لا تبيّن عمرة رحمها الله ان ام المؤمنين عائشة كانت لا تقف حتى الوقوف لا تقف فضلا عندنا تعريج وعندنا وقوف. التعريج ان ينحرف فيذهب الى المريظ. والوقوف ان يكون المريظ على الطريق - [00:54:04](#)

فيقف عنده حتى الوقوف ما يقف فكيف بمن يخرج ويرى صاحبه ويحدثه ويسلم عليه ويعانقه ويلتزمه ويتحدث معه ويسأله عن حاله وعن احواله هذا هو الاعتكاف هذا اعتكاف المعتكف خلا لربه وخلا لطاعة الله سبحانه وتعالى. فما هو فيه اعظم من غيره؟ لانه في اقدم - [00:54:24](#)

شيء واشرف شيء. فمن وعى ذلك وعلمه وحققه وقام بحقوقه فحري به ان ينال فضل هذه عبادة وخيرها وبركتها. فلا يقف المعتكف عند المريظ ولا يعرج عليه. نعم. قال الامام مالك رحمه الله لا يأتي - [00:54:53](#)

حاجته ولا يخرج لها ولا يعين احدا الا ان يخرج لحاجة الانسان. ولو كان خارجا لحاجة احد لكان احق ما اليه عيادة المريظ والصلاة على الجنائز واتباع واتباعها قال رحمه الله - [00:55:13](#)

لا يأتي المعتكف حاجته. رحمه الله برحمته الواسعة. لا يأتي المعتكف حاجته فاذا كان معتكفا فانه لا يشتغل بشؤونه ولا يتعلق بها بل عليه ان يفرغ قلبه للاشتغال بطاعة الله وعبادة الله - [00:55:32](#)

فهو في ايامه المعتادة واحواله المعتادة قبل الاعتكاف يتفقده شؤونه. ويتفقده اموره ولو دخل بيته نظر هل في البيت هل طراً في بيته شيء؟ وينظر الى مسكنه واثائه واهله وولده ويشتغل بهذه الحوائج. لانه امر يحتاجه ان يتفقده نفسه وداره واهله واولاده - [00:55:55](#)

في ايام معتادة. لكن اذا كان معتكفا فانه لا يشتغل بذلك لانه دخل في حرمان عبادة ينبغي ان يستفرغ قلبه لها وبناء على ذلك خروجه وهو معتكف ليس كخروجه اذا كان خلوا من الاعتكاف - [00:56:25](#)

لا يشتغل بالحاجات ولا يشتغل بالامور المتعلقة به في نفسه واهله وماله وولده. بل عليه يخرج للحاجة فقط والضرورة كما بينا. فان خرج لا يشتغل بغير ما خرج من اجله كما ذكرنا. نعم - [00:56:47](#)

قال رحمه الله لا يأتي المعتكف حاجته ولا يخرج لها ولا يعين احدا ولا يخرج لها. ولا يأتيها اذا خرج للحاجة وعرضت هذه الحوائج لا يشتغل بها. وايضا لا يكون لا تكون هذه الحوائج باعثة له للنظر. لو انه غرس - [00:57:07](#)

في حديقة منزله او بيته شجرة ثم وهو معتكف تذكر هذه الشجرة فقال ما ادري اليوم هل سقيت او لم تسقى؟ لانه اذا لم ربما تتلف او كان عنده دواب او كان عنده شيء فقال ما ادري هل حصل ولا اريد ان اذهب اذا هو خرج لهذه الحاجة فلا يخرج من اجله - [00:57:27](#)

لكن اذا كان امر من الامور متعلقة باحواله وشؤونه شيئا خفيفا ينظر فيه فلا بأس لكن الاصل انه اذا دخل في المسجد واراد ان يعتكف ينظر من يوكله للنظر في مصالحه وشؤونه واموره - [00:57:49](#)

ويتعاطى هذه الاسباب لكي يتفرغ للاعتكاف. نعم. ولا يعين احدا. ولا يعين احدا. اذا كان هو لنفسه ليشتغل من باب اولي ان لا يشتغل بغيره. فلو كان مثلاً جاره يحتاج الى معونة في اصلاح بيته او اهله او ولده - [00:58:09](#)

فقال اريد ان اخرج من اجر ان اعينه. المسلم اخو المسلم. وربما يجد من يفتيه لا بأس ولا حرج وتعاونوا على البر والتقوى وهذا الذي ضيع العبادات وضيع هذا الذي نجده الان. لماذا يا اخي لهذا الغلو؟ يا اخي يخرج الدين يأمرنا بمساعدة - [00:58:29](#) يا اخي المسلم يقول العلماء ان الدين يهلك بانصاف المتعلمين. انصاف المتعلمين. هو ان اخوة الاسلام ومحبته وفضله وشرفه. لكن ما عنده علم بحقيقة الاعتكاف. ما عنده علم بحقيقة هذه العبادة وما تفرضه او يكون عنده علم باقوال العلماء فيضرب بها نسال الله العافية عرض الحائط ليضل ويضل - [00:58:49](#)

نسال الله السلامة والعافية. ويتبع غير سبيل المؤمنين. ولربما تجده يتقحم نار الله على بصيرة. فتأتيه المسألة فيقول لا يوجد دليل في هذه المسألة لم يقرأها ولم يسأل اهل العلم عنها. ولم يتبعها - [00:59:19](#) وتجده يقول ولم يدري حال السلف وهدي السلف امور كان لا يتكلم بها الا جهابذة العلماء. ولا يشهد بها الا بالعلم وهو المسكين لا يعلم انه سكتب شهادته ويسأل. وانه اذا قال لا بأس ولا حرج ويجوز ولا يجوز - [00:59:38](#) فقد افتري على الله كذبا وشهد على الله انه اجاز هذا الامر. وشهد على رسوله ان هذا من دين الله وشرع الله الذي بعث به. فويل له فيها نفسه فالمسلم يتقي الله ويبتعد وحدث بعض الاخيار انه اعتكف مع طويل بعلم قال فما وجدت - [00:59:58](#) اكثر من ذلك الرجل فتوى لانه ما من مسألة الا وهو يقعد لها ويأصل من عند نفسه. وكان الرجل الذي ينتقده من خيار طلبة العلم يقول فاعتكف بجواري فرأيت منه ما تشيب منه الرؤوس - [01:00:21](#)

وهو يظن انه من اصلح خلق الله. ان الشيطان اذا يأس من المعصية جاء من الطاعة ولا يمكن للمسلم من ينجو من هلكة العلم الا اذا ذم نفسه ولسانه عن القول على الله بدون علم - [01:00:40](#) واذا بعث الناس يوم القيامة وحشروا فمن اشد ما يكون على العباد ان يطلب او يؤمر من افتي وقال على الله هذا من اشد ما يكون يوم القيامة من اعظم المسائل التي يحاسب عنها العبد ما تكلم وخاض فيه في دين الله - [01:01:01](#) هذا من اشد ما يكون يوم القيامة. وهذا الامر الشديد شابت منه رؤوس العلماء. فكان العالم الراسخ يقول ما ارى بهذا بأسا. قال سئل الامام احمد رحمه الله عن مسألة. فقال ما ارى بهذا بأسا؟ فخرج الرجل وقال ان - [01:01:31](#) الامام احمد يقول يجوز قال ويحك قد قلت لك ما ارى اي لم يظهر لي ولم اقل لك انه يجوز. يشهد بقدر علمه فهذا نقوله لان مسائل الاعتكاف واحكام الاعتكاف تؤخذ من انصاف المتعلمين - [01:01:51](#)

وتضرب باقوال العلماء وائمة الدين وجهابذة العلم يضرب بها عرض الحائط ويفتاك ويفتي في الاعتكاف كل من هب ودب. هذه عبادة ضاعت حرمتها والدين الغريب الذي وصفه النبي صلى الله عليه وسلم بالغرفة - [01:02:15](#) قد يكون غريبا حتى بين طلاب العلم. نسال الله السلامة والعافية وكم من رجل شاب عارضاه في الاسلام يظن نفسه انه على هدى وهو في ظلال مبين فلا ينجو العبد الا بالخوف من الله. ولا ينجو متكلم في العلم الا بالخشية من الله. قال الامام احمد - [01:02:33](#) اصل العلم خشية الله. لا تتكلم في مسائل الاعتكاف ولا تقعد فيها ولا تنظر. ولا تجتهد. ما سمعت في كتاب الله وسنة النبي صلى الله عليه وسلم وكان عندك فيه علم تكلم به والا فالحذر الحذر - [01:02:58](#)

من نار تلظى وفضيحة بين يدي الله على رؤوس الاشهاد. الذين قالوا على الله بدون علم. اللهم سلمنا وتب علينا وتجاوز عنا. نعم. الا ان يخرج لحاجة الانسان الا ان يخرج لحاجة الانسان كما ذكرنا. نعم. ولو كان خارجا لحاجة احد لكان احق ما يخرج اليه عيادة المريض - [01:03:18](#)

الصلاة على الجنائز واتباعها. هنا الامام مالك يستنبط المعنى ويبين لنا ان هذه العبادة الجليلة لو كان الانسان يشتغل بشيء خارج عنها لكان احق ما يشتغل به عيادة المرضى واتباع الجنائز. وهذا فقه - [01:03:44](#) من باب الفائدة اذا قرأت للاولين ستجد كل كلمة لها معنى. وكل مثال له معنى فتجد ان الامام مالك اختار امرين عيادة المرضى واتباع الجنائز حق الاحياء وحق الاموات حق المسلم في حالين هما اشد الاحوال - [01:04:08](#) اذا مرض عادة واذا مات شيعة اختار هذين المثاليين. وفرض الكفاية هذا من فروض الكفاية عند طائفة من العلماء هو فرض عين على

من قام به هذا قول عند بعض علماء النصوص لانه اذا قام به البعض سقط الائم عن الباقيين ويرون انه متعين عند - [01:04:36](#)
قيام البعض به. فهذا البعض يصبح في حقه فرض عين فهذا الذي يتعلق بعيادة المرضى لو كان الانسان يشتغل بشيء لاشتغل بهذا
الامر العظيم انه شدة الحاجة ما من حي ولا من ميت. ومع هذا لا يشتغل بذلك. ولا يلتفت اليه. وهذا قول جماهير السلف والخلف
خلافا لمن قال يجوز - [01:05:04](#)

لعيادة المرضى ولا يجوز تشييع الجنائز ولا يجوز عيادة المرضى والراجح مذهب جماهير السلف
ان المعتكف لا يعود مريضا ولا يشهد جنازته. لكن لو توفي والداه او احد الوالدين - [01:05:31](#)
فانه يقطع الاعتكاف لحق البر الفرض عليه فانه حينئذ يقطع اعتكافه سادتي والده خاصة اذا كان يحتاج اليه في مرضه. وكذلك ايضا
لتشييعه ودفنه اذا مات. نعم. قال الامام مالك - [01:05:51](#)

رحمه الله ولا يكون المعتكف معتكفا حتى يجتنب ما يجتنب المعتكف حتى يجتنب ما يجتنب المعتكف من عيادة المريض والصلاة
على الجنائز ودخول البيت الا لحاجة الانسان ويؤكد بهذا المعنى ما تقدم. لا يكون المعتكف معتكفا الا اذا اجتنب ما يجتنبه المعتكف.
يجتنب المعتكف هذه - [01:06:11](#)

الامور التي تناقض ملازمة المسجد فانه اذا خرج لعيادة المريض واتباع الجنائز كما ذكرنا خرج عن كونه ملازما للمسجد. والاعتكاف
قائم على الملازمة فكأن اعتكاف قد زان كذلك ايضا قد يخرج عن الاعتكاف وهو في داخل المسجد - [01:06:37](#)
وهذا الخروج قد يكون مؤثرا وقد يكون غير مؤثر. يكون داخل المسجد فيقول والعياد بالله كلاما فيه ردة فحين اذ عمله ويبطل
اعتكافه اعتكافه فهذه من نواقض الاعتكاف او يكون في اعتكافه فيضيع ذلك الاعتكاف - [01:07:04](#)

باضاعة اوقات الاوقات في الامور المحرمة. كان يرتكب الامور المحرمة قال بعض العلماء انه اذا فعل الكبيرة في الاعتكاف بطل
اعتكافه والعياد بالله حتى قال بعض الامام الحافظ عبد البر وغيره اذا كان يبطل اعتكافه ببعض الصفات مجتمعة فمن باب اولى اذا
فعلى الكبير - [01:07:24](#)

ومن هنا يفعل في حال اعتكافه ما يناقض الاعتكاف ومن ذلك اذية المسلمين والاضرار بهم من سبهم وشتيمهم في بيوت الله. فالسب
في داخل المسجد اعظم اثما من في خارجه - [01:07:51](#)
والاذى في الظرب او الدفع او التظييق على المصلي والعياد بالله وهو جالس في حرم الله وبيت الله اعظم اثما منه اذا كان في خارج
المسجد. او كان في غير العبادة. والتظييق على المصلين والذاكرين - [01:08:11](#)

نوم في الصفوف الاول ومنع المبكرين منها. وحرمانهم منها. فان هذا يوجب الائم المعتكف اذا ينام ينام في اخر المسجد او ينام في
الصفوف الاول في وقت لا يظن بمن بكر. لان هذه المواطن الحق - [01:08:31](#)
فيها لمن سبق في هذه الحالة اذا اراد ان ينام او يرتفق فانه يتأخر واذا تأخر كتب الله له اجر الصف الاول بالنية وايضا تورع عن اذية
اخوانه المسلمين والتضييق عليهم فاذا لم يقم بحرمة المسلم في المسجد فاین يقوم - [01:08:51](#)

وما فائدة الاعتكاف اذا انتهى والعياد بالله الى سب المسلمين واذيتهم وتحقيرهم؟ وما فائدته والعياد اذا كان قائما على حجز الاماكن
خاصة اذا كان على وجه يغضب الله. كأن يعطى المال من اجل ان يحجز - [01:09:13](#)
للاغنياء والاثرياء والوجهاء ويحرم الضعفاء والسابقون لبيوت الله من اهل التقوى واهل الصلاح ويل لهؤلاء الذين اضاعوا الحقوق في
بيوت الله. ولم يحسنوا الجوار فيها. فهذا كله تقرحت منه قلوب المؤمنين - [01:09:33](#)

اشتكى فيه الصالحون الى رب العالمين. لا يجوز ان يكون الاعتكاف معتكفا مخلا بحقوق اخوانه ولا ينبغي ان يجعل من اعتكافه
طريقا لاذيتهم. ومن اذيتهم رفع الاصوات والتشويش عليهم. وعدم الادب في المسجد - [01:09:53](#)
لرفع الصوت واللغط والجلوس مع الاصحاب والاحباب للحديث ونحو ذلك. كل هذه الامور اوزار والعياد بالله يحملها العبد على ظهره
ليقف بين يدي ربه ويحاسبه عليها. وقد يجد شؤمها والعياد بالله في الدنيا قبل الاخرة - [01:10:13](#)
لان السيئة ما سميت سيئة الا لانها تسيء لصاحبها في الدنيا والاخرة. فنسأل الله العظيم ان يعيذنا من شرور انفسنا نعم. قال عبيد الله

رحمه الله وحدثني عن مالك انه سأل ابن شهاب عن الرجل يعتكف هل يدخل - [01:10:33](#)

في حاجته تحت سقف فقال نعم لا بأس بذلك مسألة السقف والدخول تحت السقف للمعتكف شدد فيها بعض السلف. وهذه بعض الاحيان قد تكون اختلاف الازمنة القديم السقف يعني بناء الانسان وبيته او البيوت غير المسجد اذا خرج عن المسجد يذهب الى اي - [01:10:53](#)

تحت السقفة. لكن الان كثير من مصالح المعتكف تحت السقف. اذا اراد ان يقضي حاجته فهو يذهب الى دورة مياه ويستظل بسقفها. واذا اراد ان يطعم ذهب الى غرفة او مكان ويستظل بسقفه. فجماهير العلماء رحمه الله على ان هذا لا يؤثر - [01:11:18](#) وهذا ما نقله الامام ما لك عن الامام محمد ابن مسلم من شهاب الزهري امام الفقه والاثار والعلم والنظر ديوان من دواوين العلم. محمد ابن المسلم من شهاب الزهري الحافظ قيل انه كان - [01:11:38](#)

احفظ اكثر من مئة الف حديث. مسندة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وجمع الله له بين الفقه وبين الاثر والنظر رحمه الله برحمته الواسعة. فسأله الامام ما لك فبين انه لا بأس بذلك ولا حرج انه يستظل تحت السقف. وان هذا - [01:11:58](#) لا يناقض الاعتكاف وهو قول جمهور العلماء وشدد بعض العلماء كما ذكرنا فقالوا انه اذا خرج من معتكفيه فاستظل بسقف بطل لانهم يرون ان المعتكف في الاصل تحت سقف المسجد. فاذا ذهب الى سقفه ما معناه انه قد ذهب الى موضع غير المسجد - [01:12:18](#) وحينئذ يحكم ببطلان اعتكافه. وهذا مذهب مرجوح كما ذكرنا. نعم. قال الامام مالك رحمه الله الامر عندنا الذي لا اختلاف فيه انه لا يكره الاعتكاف في كل مسجد يجمع فيه - [01:12:38](#)

ولا اراه كره الاعتكاف في المساجد التي لا يجمع فيها الا كراهية ان يخرج المعتكف من مسجده الذي اعتكف فيه الى الجمعة او يدعها فان كان مسجدا لا تجمع فيه الجمعة ولا يجب على صاحبه اتيان الجمعة في مسجد سواه فاني لا ارى بأسا بالاعتكاف فيه - [01:12:52](#)

لان الله تبارك وتعالى قال وانتم عاكفون في المساجد. فعمد الله المساجد كلها ولم يخص شيئا منها فعمد الله المساجد كلها ولم يخص شيئا منها قال الامام مالك رحمه الله الامر عندنا الذي لا اختلاف فيه - [01:13:14](#) الامر الذي عندنا الامر عندنا الذي لا اختلاف فيه. هذه من الصيغ التي يستخدمها الامام ما لك رحمه الله في بعض المسائل لانه ادرك ائمة وعلماء من كبار العلماء فانظر الى المدينة - [01:13:36](#)

دار النبوة وانظر الى عصر ما لك رحمه الله فليس بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم الا رجلين وقد ادرك اكثر من سبعين من ائمة العلم والفتوى واذا قال الامر المجتمع عليه عندنا او عليه ادركت اهل العلم ببلدنا فانه يعني هؤلاء - [01:13:58](#) الائمة الراسخين الذين اعطاهم الله سبحانه وتعالى وحباهم من فضله في ضبط العلم واتقانه خاصة في تلك الازمنة وخاصة في ولذلك لما اراد ابو جعفر المنصور رحمه الله ان يحمل الناس على الموطأ منعه الامام مالك - [01:14:26](#)

فقال معتذرا ابو جعفر المنصور قال انها المدينة دار هجرة النبي صلى الله عليه وسلم ودار العلم ولا يلتفت الى غيرها لانه كان يرى ان العلم حفظ وحفظه الصحابة والتابعون فرد عليه الامام مالك بان الصحابة تفرقوا في - [01:14:49](#)

صار وكل منهم عنده سنن وعنده اثار وهذا كله من النصيحة لائمة المسلمين وعامته. فرحمهم الله جميعا ادرك هذا القدر من العلماء الراسخين الائمة المهديين فاذا قال الامر الذي لا اختلاف عليه عندنا ما يتكلم - [01:15:07](#) عن عوام ولا يتكلم عن عوام يتكلم عن ائمة راسخين كان الامام مالك شديدا في نقد الرجال. وكان شديدا قل ما اشد ما لك في نقد الرجال في الرواية فكيف بالاحكام - [01:15:27](#)

كان دقيقا رحمه الله في الاخذ عن العالم حتى انه قيل له عن من حدثت؟ ذكر حديثا فقال له رجل عن من اخذت هذا فقال ما جالست سفيها اي انه في حياته كله ما جلس مع سفيه رحمه الله برحمته الواسعة - [01:15:43](#) فهو اذا عبر انه لا اختلاف بين اهل العلم هؤلاء. هؤلاء السبعون ادركوا اضعاف عددهم من الصحابة وتأمل الرجل من العلماء من التابعين كم سيدرك من الصحابة رضوان الله عليهم؟ ولذلك هؤلاء اذا رأى - [01:16:04](#)

على شيء يقول الامر الذي هذا الذي ادركت عليه اهل العلم ببلدنا والامر الذي لا اختلاف فيه عندنا يعبر عن علماء وعن ائمة. ولا شك ان عمل اهل المدينة آآ ليس بحجة بحيث - [01:16:25](#)

يحكم بي تعمم به الاحكام او تخصص به النصوص. وانما نريد ان نبين عذره رحمه الله في هذا. وانه لم كل هذا ولم يقل عن اهل العلم الا وهو يعني من يوثق بعلمه ودينه واماناته. يقول رحمه الله - [01:16:45](#)

الذي الامر عندنا الذي لا اختلاف فيه لا ينفى خذها قاعدة اذا قيل لا اعلم خلافا من عالم معروف بتتبع اهل العلم او ديوان من دوابين العلم يعرف اقوال العلماء في المسائل - [01:17:05](#)

فاعلم انه ليس بالامر السهل. اذا قال لا اعلم خلافا ولا اعلم مخالفا. لكنه ليس باجماع ان هذا مبلغ علمي. ربما هو لا يعلم وكونه يقول لا اعلم لا يدل على عدل - [01:17:27](#)

موجود المخالف لانه قد يكون موجودا وهو لا يعلم لكن اخبر عن مكنون نفسه وعن غاية علمه لان هذا هو الورع ان تخبر عن ما انتهى اليه علمه قال لا اعلم مخالفا ولا عن الخلاف. واذا كان هذا العالم معروفا - [01:17:42](#)

تتبع اخوان العلماء وتتبع المسائل فان له منزلة وحق لاننا امرنا ان ننزل الناس منازلهم فكما اننا ننزلهم في امور الدنيا منازلهم كذلك في العلم. ولذلك تجد مثلا جهابذة العلماء الذين اشتغلوا باقوال الفقهاء وخلافهم. في بعض الاحيان - [01:18:02](#)

وهذا امر لا يعلم فيه خلاف وهذا امر مستقر عند اهل العلم فهؤلاء الجهابذة الذين عرفوا بتتبع لا ترمى كلماتهم هكذا وايضا لا يغلى فيها حيث تعتبر كأنها نصوص قاطعة وكأنها حاسمة في الامر لا. انما يكون لها قدرها - [01:18:22](#)

ينزلها الانسان منزلتها فلا يتعجل في ردها ولكن يعطيها حقها من القدر. نعم. انه لا يكره الاعتكاف في كل مسجد يجمع فيه انه لا يكره الاعتكاف في كل مسجد يجمع فيه. هذا الذي قاله شبه اجماع. وقلنا فقط - [01:18:42](#)

يقول حذيفة ابن اليمان ومن يقول باشتراط ان يكون الاعتكاف في المساجد الثلاثة. اما من قال بمشروعية الاعتكاف من غيرهم كلهم متفقون على ان المسجد اذا كان يجمع فيه اي تصلى فيه الجمعة انه يجوز الاعتكاف فيه سواء نوى العشر الاواخر - [01:19:02](#)

كاملة او نوى بعضها. نعم ولا اراه كره الاعتكاف في المساجد التي لا يجمع فيها الا كراهية ان يخرج المعتكف من مسجده الذي اعتكف فيه الى الجمعة او يدعها. الله اكبر. امام - [01:19:22](#)

اخذ عن الائمة راسخ في العلم قال الامام الشافعي اذا ذكر العلماء فمالك النجم. وقال رحمه الله رضيت بمالك حجة بيني وبين الله اذا به يقول لا اراه منع من الاعتكاف في مسجد لا يجمع فيه الا خشيت ان تفوته الجمعة لا اراه - [01:19:40](#)

لو جاء الان وهذا لانه مقرر ولانه كذا وكذا وهذا يقول لا اراه. يعبر بصيغة العلم. كل كلمة لها كل كلمة مدرسة وهذا من البركة في العلم. لم يعطى السلف العلم فقط وانما اعطي العلم وبركة العلم. ما في استعجال ما في - [01:20:05](#)

تهور حتى انك لما تقرأ هذا الكلام تعرف كيف تتكلم. وتعرف كيف تفتي وتعرف كيف تخبر عن الله ورسوله. ولذلك حق لهؤلاء ان يكونوا اعلاما ائمة يخبرون عن دين الله وشرع الله - [01:20:25](#)

حق لهم ان يزكوا وان يؤخذ من علمهم هم وغيرهم من امثالهم من اهل العلم فهؤلاء ائمة الاعلام لا اراه. يعبر بصيغة تدل على مبلغ العلم منه رحمه الله. اظن انهم ما قالوا بان - [01:20:41](#)

المسجد الذي يجمع فيه يجوز الا لان الجمعة لا تفوت وهذا واضح ظاهر. لكن انظر كيف العبارة وانظر كيف الورع لكن هذا يعرفهم من يعرفه. قال رحمه الله ولا اراه كره الاعتكاف في المساجد التي لا يجمع فيها. كره الاعتكاف - [01:20:56](#)

ما في تحريم ما في جزم وكره نعم الا كراهية ان يخرج المعتكف من مسجده وهذا الصحيح. انهم ما كرهوا الكراهة للمنع وقد للتحريم اذا ضيعت الجمعة الا لانها تضيع الجمعة. فاذا كان هذا في ايام يوافق اعتكافه ايام الجمع - [01:21:16](#)

وهذا تستنبط منها المعنى الذي ذكره. فقال رحمه الله الا كراهية ان يخرج المعتكف من مسجده الذي اعتكف فيه الى الجمعة او او يدعها لانه بين امرين كما ذكرنا اما ان يترك الجمعة لانه معتكف - [01:21:42](#)

وترك الجمعة لا يجوز الا من عذر ولذلك قال صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح مسلم لينتهي اقوام عن ودعهم الجمعات او

ليختمن الله على قلوبهم ثم لاكونن من الغافلين. اللهم انا نسألك العافية. امين يا رب. ما يجوز ترك الجمعة الا لعذر. من عذره الله عز وجل - [01:21:59](#)

اذا هو غير معذور. فيجب عليه ان يخرج من المسجد. اذا خرج من المسجد هو معتكف. واذا خرج بطل اعتكافه. فكره له ذلك لانه يوقعه في هذا الحرج. ومخالفة الشر. فهو لا شك انه سيقع في احد المحظورين. ان ما ترك الجمعة واما - [01:22:22](#)

ترك الاعتكاف لان عند الامام مالك وهو مذهب الحنفية ان الشروع في النوافل يصيرها فرائض. فالاعتكاف حكمه في الاصل انه وغيره واجب وغير واجب الا في النذر اذا نذر. فاذا كان الاعتكاف نافلة ومستحبا فانه - [01:22:42](#)

اذا اعتكف هذه النافلة بمجرد شروعه فيها يجب عليه اتمامها. وحينئذ اوقع نفسه في الحرج الشرعي فكره فقال رحمه الله ولا اراه كره الاعتكاف في المساجد التي لا يجمع فيها الا كراهية ان يخرج المعتكف من مسجده الذي - [01:23:02](#)

فيه الى الجمعة او يدعها فان كان مسجدا لا تجمعه فيه الجمعة ولا يجب على صاحبه اتيان الجمعة في مسجد سواه قررنا ان العلة فوات الجمعة اذا كان الشخص لا تجب عليه الجمعة فالحكم يدور مع علته وجودا وعدم. فلا كراهة - [01:23:22](#)

اذا ان تعتكف المرأة فان في هذه الحالة لها ان تعتكف في مسجد يجمع ومسجد لا يجمع. او مريض لا يجب عليه شهود الجمعة. ولم يجب ان تفوته سنة الاعتكاف فاعتكف بالمسجد. فلا يجب عليه شهود الجمعة يستوي ان يكون المسجد يجمع. كأن يكون المسجد قريبا من بيته. يصلى فيه الفروض الخمسة - [01:23:49](#)

ولكن لا يجمع فيه. فقال اريد ان اعتكف فاعتكف رجلا مريض رجلا مريض او اعتكفت امرأة فان هؤلاء لا يجب عليهم شهود الجمعة يجوز لهم ان يعتكفوا في هذا المسجد والاعتكاف الصحيح مع انه مسجد لا يجمع فيه ويوافق ايام الاعتكاف الجمعة - [01:24:11](#)

ولكنها قد سقطت عن الشخص فلا حرج في ذلك ولا بأس. هذا مبني على القاعدة ان الحكم يدور مع علته وجودا وعدمنا من منعنا لانه يجب عليه الشهود. فان سقط عنه الشهود اجزناه. نعم. فاني لا ارى بأسا بالاعتكاف فيه. الله اكبر. فاني - [01:24:31](#)

لا ارى بأسا ما في فنن يجوز ما في هذا يجوز لا حرج لا بأس هذا التزم فاني لا ارى. نعم. لان الله تبارك وتعالى قال. لان الله هذا استدلال. اه - [01:24:51](#)

قاعدة في الفتوى او بيان الحكم ان يبين الحكم مجردا عن الدليل ان يبرأ بينا الحكم مصحوبا بالدليل فاذا بين مصحوبا بالدليل فعلى حالتين ان يبين بالدليل دون بيان وجه الدلالة او يبين بالدليل مع بيان - [01:25:09](#)

في وجه دلالته الدليل. وابلغ ما يكون واتم ما يكون ان يبين الحكم. مع الدليل ووجه دلالته الدليل خاصة اذا كانت خفية او يحتاج اليها. واما او كانت ظاهرة ولكن اراد ان يبين قواعد العلماء في الاستدلال - [01:25:29](#)

او اراد ان يروض طالب العلم ومن يستمع اليه فهذا كله مقاصد محمود يؤجر عليه. قال رحمه الله لان الله اي هذا الحكم الذي ذكرته لك من اجل ان الله علته ان الله سبحانه وتعالى نعم قال - [01:25:49](#)

وانتم عاكفون في المساجد. وانتم عاكفون في المساجد. ايضا اذا ذكر الدليل تذكر الاية كاملة او يذكر الحديث كاملا او يقتصر على موضع الشاهد من الدليل وهذا يختلف بحسب اختلاف الاحوال. واحوال المفتي وما يستفتى والسماعين. وبيان المسائل - [01:26:09](#)

بين رحمه الله الحكم ثم ذكر دليله من الكتاب وهو قوله سبحانه وانتم عاكفون في المساجد وانتم عاكفون في المساجد. الحاجة الى قوله في المساجد وممكن ان يقول لان الله تعالى يقول في المساجد. هذا ممكن - [01:26:35](#)

ويستقيم. لان موضع الشايب عموم قوله المساجد. لكن كدلالة ظاهرة عاكفون في المساجد فهذا ابلغ في بيان الدليل موضع الشاهد من قال رحمه الله لان الله تبارك وتعالى قال وانتم - [01:26:59](#)

في المساجد فعم الله المساجد كلها عم هذا وجه الدلالة ووجه الدلالة بمسلك اصولي قال ان قوله المساجد عام والاصل في العام ان يبقى على عمومه فنقول انه يشمل جميع المساجد - [01:27:19](#)

وقال رحمه الله فعم وهذه من مصطلحات الاصول القديمة لان المصطلحات في الاصول الواجب والمكروه الصحابة يعرفونها بالصديقة اول من الفه في الكتب محمد بن شافع المطلبي وغيره كانا له سليقة مثل الذي للعرب من خليقة - [01:27:41](#)

هذا صاحب المراقي لما ذكر علم الاصول ان اول من دونه الامام الشافعي ولكنه قبل تدوين الشافعي كان معروفا بالسديقة ولذلك قال كعب بن عجرة رضي الله عنه كما في الصحيحين في قصة الفدية في حلق الرأس آآ انه قال نزل - [01:28:05](#) في خاصة وهي لكم عامة. نزلت في خاصة. مصطلح الخاص وهي لكم عامة. ويبنى عليه قاعدة العبارة بعموم اللفظ لا بخصوصه. السبب. هذي كلها كانت معروفة بالسليقة. والامام ما في عصر القرون المفضلة رحمه الله بين الدليل ثم قال فعم. هذا مصطلح اصولي. وجه الدلالة. ولذلك تقول - [01:28:26](#)

هذه الاية الكريمة عامة. والاصل في العام ان يبقى على عمومه. او تقول هذه الاية جاءت بلفظ عام شامل لجميع المساجد. فيجوز الاعتكاف في كل ما يسمى مسجدا اذا ترى ان العموم شامل لجميع المساجد سواء كان يجمع فيها او لا يجمع نعم. ولم يخص شيئا منها ولم يخصه. ان عندنا عموم وعندنا - [01:28:56](#)

خصوص والخاص مبني على عام انه يأتي العام اولا ثم تخصص منه. قال ولم يخص جاء هذا العموم ولم يأتي في الكتاب ولا في السنة النبي صلى الله عليه وسلم لا تعتكفوا الا في مساجد الجمعة. او لا تعتكفوا الا في مساجد يجمع فيها ما جاء هذا الخاص - [01:29:27](#)

اذا الاصل في العام ان يبقى على عمومه. نعم. قال الامام ما لك رحمه الله فمن هنالك جاز له ان يعتكف في جاز له ان يعتكف من هناك شيء ومن هنالك شيء وزيادة المبنى تدل على زيادة المعنى. نعم - [01:29:49](#)

فمن هنالك جاز له ان يعتكف في المساجد التي لا تجمع فيها الجمعة. اذا كان لا يجب عليه ان يخرج منه الى المسجد الذي تجمع فيه الجمعة. اذا كان لا يجب عليه. مثل المريض والمرأة كما ذكرنا بنفس التفصيل الذي ذكرناه. نعم. قال الامام مالك - [01:30:16](#)

رحمه الله ولا يبببب المعتكف الا في المسجد الذي اعتكف فيه. الا ان يكون خباؤه في رحبة من رحاب المسجد بعد ان بين رحمه الله ان المسجد ان المعتكف يلزم المسجد. شرع في بيان رحبة المسجد - [01:30:36](#)

وانها تأخذ حكم المسجد اذا بات فيها المعتكف والرحبة تتبع بناء المسجد وتكون في بعض الاحيان ملحقة بالمسجد. خاصة اذا وضع عليها حاجز او سور او بناء وقال بعض العلماء انه اذا وضع عليها سور او بناء انها من المسجد حكمها حكم المسجد. فاذا - [01:30:54](#)

خرج الحمد لله اذا خرج المعتكف اليها لم ينقض خروجه الاعتكاف. ليس خارج عن المسجد وبناء على ذلك في بعض الاحيان هذه بينون الاغبياء الخباء كان في القديم المسجد النبوي ادركناه في الصغر - [01:31:24](#)

آآ قلة الناس كان الناس قليلين وكان المسجد الاحمر تقريبا اللي هو العثماني القديم آآ المدينة اذا صلينا الجمعة الخطبة الثانية تنتهي والناس عند اخر المسجد الاحمر اما بالنسبة للبناء الذي بعده لا يمتلي الا في ايام الحج. او يومي العيد - [01:31:43](#)

هذا يعرف كل من كان شايب فهذا معروف يعني المدينة كانت قليلة فكانوا اذا اعتكفوا يضعون الاغبياء في اخر البناء السعودي جهة باب المجيدي ونحوها. فيظع ترتكب له خبال فكانت جرت السنة ان الاغبياء تفعل بعيدة عن اماكن الصلاة عن الصفوف الاول وعن اماكن العبادة - [01:32:09](#)

حتى لا يضايق المعتكف المصلين في المسجد. فهذا الخباء اذا طاق المسجد يضطرون الى اخراجه الى رحبة المسجد هذا الذي نعنيه. فيجعل الخباء في رحمة المسجد. فبين رحمه الله ان رحبة المسجد تأخذ حكم المسجد - [01:32:38](#)

كيف انه لا ينام الا في المسجد. او فيما هو في حكم المسجد والان شرع في مسألة ما يتبع المسجد وما لا يتبعه. وهذا من التسلسل المنطقي انك تبين الاصل. ثم تبين ما هو في - [01:32:58](#)

حكم الاصل عندنا سقف المسجد وعندنا اه الرحبة رحبة المسجد وعندنا منارة المسجد هذي كلها ابنية موجودة في المسجد. منها ما هو متصل بالمسجد وفي داخل المسجد واذا اراده المعتكف اراده من داخل المسجد. ومنها ما يحتاج الى الخروج خارج المسجد من اجل ان يصل اليه - [01:33:15](#)

اختلفت احكام العلماء رحمهم الله فيها بحسب اختلاف احوالها. فقال بين رحمه الله انه اذا كانت رحبة المسجد ملحقة بالمسجد فانه

يضع خباؤه فيها واذا خرج المعتكف اليها لم يضره. هذا بالنسبة للرحبة نعم. قال الامام ما لك - [01:33:47](#)

رحمه الله ولم اسمع ان المعتكف يضرب بناء يبني فيه الا في المسجد او في رحبة من رحاب المسجد. لم اسمع ان المعتكف يضرب بناء يبني فيه طبعاً البناء عندهم الخبا. القماش ونحو ذلك. ما هو بناء مثل البناء الذي يفهمه البعض. هذا من امور - [01:34:07](#)

فيقولون بنى البيت والبيت تسمع بالمعيدين خير من ان تراه انت اول سار غره قمر ولا اول راء غره الدم فاختر لنفسك غيري اني رجل لك اسمع بي ولا ترني. بنا هو ما هو بنا هو كله خباء يضع آآ عمودين من الخشب ثم يأتي بالقماش - [01:34:31](#)

والحمد لله. هذا هو البناء وهذا هو ويقولون له بيت في بعض الاحيان هذا كله من نعمة الله عليهم الدنيا كانت سهلة لهم ولم يكن من البركة التي وضعها لها والحمد لله انها في نعمة وخير لا في - [01:34:59](#)

قديمة ولا في الجديد في العبد يحمد الله سبحانه وتعالى ولا يزدري النعمة. ولذلك البعض تجده الان يقول والله اول احسن وكنا وكنا لا انها نعمة الله في القديم وفي الحديث - [01:35:17](#)

اول يقول كانت البيوت بساطة وهذا لكن ينام واذا بالحية في سقف الخباء واذا بالحية تحت الفراش. والطاق من الله لا يعلمها الا هو سبحانه. ويقوم الليل فاذا بجسمه كله يكتوي من - [01:35:32](#)

اشياء بس الانسان لا يظن انه ما يجلس البعض يتحدث ان القديم القديم. نحمد نعمة الله على كل حال. وصدق الله اذ يقول اتاكم من كل ما سألتموه. واتاكم فخاطب الاولين والآخرين. وانعم على السابقين وعلى اللاحقين. فيقال - [01:35:49](#)

بنى البيت وبنى خباءه المراد بها ما ذكرنا انه لا يبني بيتا آآ فاذا اراد ان يجعل له مراده عنا الاعتكاف يلزم المعتكف بالمبيت داخل المسجد لا في غيره لا في غيره او فيما هو ملحق بالمسجد مثل ما ذكرنا ان يكون الرواق ان يكون الخباء في رحمة - [01:36:11](#)

المسجد نعم. ومما يدل على انه لا يبني الا في المسجد قول عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان - [01:36:38](#)

اين موضع الشايب؟ ما ذكر موضع الشاهد؟ قالت لا يدخل لا يدخل البيت. معناه انه لا يبني في البيت. لا يدخل البيت نفت الا من حاجة. فمعنى انه لا يدخل للنوم - [01:36:52](#)

ولا يدخل من اجل الارتياح داخل البيت. وهنا ترك وجه الدلالة لظهوره ووظوحوه. فانها لما نفت كونه عليه الصلاة والسلام يدخل البيت آآ الا اذا كان محتاجا لحاجة الانسان وهي البول والغائط دل على انه - [01:37:09](#)

لم يكن يبني في غير البيت. نعم. قال الامام مالك المسجد. نعم. قال الامام مالك رحمه الله ولا يعتكف فوق ظهر المسجد ولا في المناري يعني الصومعة. سطح المسجد اخذ حكم المسجد في اصح قولي العلماء - [01:37:29](#)

وذلك لان ما علا اخذ الحكم ما سفر وهذا اصل بنائه العلماء على قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح من ظلم قيد شبر من الارض طوقه يوم القيامة من سبع اراضين - [01:37:48](#)

نسأل الله السلامة والعافية. من ظلم قيد شبر من الارض طوقه يوم القيامة من سبع اراضين. لان هذا الذي ظلمه من شبر سيملكه ويملك ما سفر. ويملك ما علاه. وبناء على ذلك ما علا اخذ الحكم من سفر - [01:38:08](#)

فيجوز ان تطوف في سطح المسجد الحرام. لانه من المسجد الحرام. اللي هو الدور الاول. فاذا لدور ثاني جاز ايضا ان تطوف في الدور الثاني وفي سطح الدور الثاني. لان ما علا اخذ حكمه ما سفر - [01:38:28](#)

ومن هنا لو انه ملك ارضا ووظع الزرع فيها فارتفع الزرع كان من حقه. واذا الجاران في ارض كما هو مقرر في الفقه. فانه اذا بنى في حد ارضه ثم خرج الزرع من ارض - [01:38:48](#)

الى ارض جاره وتضرر الجار كان من حق الجار ان يلزم الجار بقطع الجزء الذي يدخل على ارضه انه يملك سماء الارض. وبنيت عليه مسائل منها السعي في الدور الثاني. وهذا كله على الاصل الذي - [01:39:08](#)

عندما سفلى يأخذ حكم ما علاه وان ما علا يأخذ حكم ما سفلى. فاذا اعتكف في المسجد واراد ان يصعد الى سطح المسجد نظرنا. فان كان صعوده الى سطح المسجد من داخل المسجد. فحين - [01:39:28](#)

اذا هو في داخل المسجد. ولا يظن كونه يصعد الى اعلى المسجد. لانه من المسجد. اما اذا كان يحتاج الى ان يخرج خارج المسجد ليصعد على سلم من خارج المسجد فحينئذ لا يجوز. لانه سيخرج عن المسجد - [01:39:48](#)

ومن هنا يفصل في سطح المسجد. وفي المنارة الملحقة بالمسجد بين كونه يصعد الى هذا السطح والى المنارة من داخل المسجد او من خارجه. فان كان من خارجه لم يجز وان كان من داخله جاز. نعم - [01:40:08](#)

قال الامام مالك رحمه الله يدخل المعتكف المكان الذي يريد ان يعتكف فيه قبل غروب الشمس من الليلة التي يريد ان حتى يستقبل باعتكافه اول الليلة التي يريد ان يعتكف فيها. هذا مذهب جماهير السلف والخلف - [01:40:28](#)

انه اذا نذر او اراد ان يعتكف اياما معينة فيجب عليه يعني يدخل قبل مغيب الشمس من اول ليلة من تلك الايام. فمثلا اذا نذر ان يعتكف العشر الاواخر. فانه حينئذ يدخل الى المعتكف قبل غروب شمس - [01:40:48](#)

يوم عشرين. ولو بلحظة يسيرة. لانه اذا دخل في هذه اللحظة البسيطة امسك جزءا من خارج المسمى وحينئذ تكون ليلة احدى وعشرين كاملة تامة. وبناء على ذلك اذا نظر ايام ليالي معينة - [01:41:18](#)

او اياما معينة لابد ان يدخل قبل مغيب شمس اليوم الذي يسبقها في الليلة. وقبل طلوع الشمس في النهار اذا نواه نهارا حتى يستتم القدر الزماني الذي نذره او يستحب ان يعتكف فيه. فلو اراد ان يعتكف ليلة سبع وعشرين. الليلة السابعة والعشرين - [01:41:38](#)

فانه قبل مغيب شمس يوم ستة وعشرين من رمضان فانه يدخل الى المعتكف. اذا لابد ان يمسك جزءا يسيرا من النهار تحصيليا لتمام الليل. ويمسك جزءا يسيرا من قبل طلوع الشمس تحصيليا - [01:42:08](#)

لتمام النهار. هذا الذي اراده رحمه الله حيث شرع في بيان زمان الاعتكاف. خاصة وان مذهب رحمه الله وهو مذهب ينسب للجمهور. وسنبين ان شاء الله اقوال العلماء فيه. وجوب الصوم مع الاعتكاف وان الاعتكاف لا يصح - [01:42:28](#)

الا بالصوم بالصيام. وبناء على ذلك لابد ان يكون اليوم تاما كاملا. فاذا نوى الليلة لابد ان يدخل يحصل الليلة التامة على الصفة التي ذكرناها. فيدخل قبل مغيب شمس اليوم الذي قبلها. نعم - [01:42:48](#)

قال الامام مالك رحمه الله والمعتكف مشتغل باعتكافه لا يعرض لغيره مما يشتغل به من التجارات او غيرها. ولا بأس بان يأمر المعتكف بضياعته ومصلحة اهله وان يأمر ببيع ماله او بشيء لا يشغله في نفسه. فلا بأس بذلك - [01:43:07](#)

لكي اذا كان خفيفا فلا بأس بذلك اذا كان خفيفا ان يأمر بذلك من يكفيه اياه. نعم. قال الامام مالك رحمه الله معتكف مشتغل باعتكافه. والمعتكف يقول رحمه الله والمعتكف مشتغل باعتكاف - [01:43:27](#)

هذه الجملة المراد بها ان المعتكف يشتغل بامور الاعتكاف. وامور الاعتكاف معظمها واجلها اداء الفرائض فيقوم المعتكف بالصلوات الخمس على الوجه الذي يرضي الله فلا ينام يكثر النوم حتى تقرب الاقامة ثم يخرج لاجل ان يتوضأ فتفوته الصلاة احق من يحافظ على الفرائض - [01:43:49](#)

المعتكفون. وكذلك ايضا في يوم الجمعة يحصل جمعة على اتم الوجوه واكملها. كذلك ايضا بعد الفرائض يقوم بحق الاعتكاف من الاشتغال بالطاعة وذكر الله عز وجل. وافضل الطاعات صلاة النافلة - [01:44:23](#)

وافضل صلاة في النافلة صلاة الليل بيشغل باحياء الليل بقيامه. لان هذا من اجل القربات واحبها الى الله سبحانه وتعالى. ورتب الله المثوبة والاجر العظيم. وقال سبحانه خاطبا لنبيه بالوعد الكريم. ومن الليل فتهد به - [01:44:49](#)

في نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا. وكذلك ايضا وعد عباده الصالحين الاخير بمحافظتهم على هذه الطاعة الجليلة الكريمة قيام الليل. وقال سبحانه وتعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا. ومما رزقناهم ينفقون - [01:45:14](#)

فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين. هذا الفضل جعله مرتبا على قيام الليل. لا تعلم ما اخفي لهم. وهذا الذي اخفي لهم سواء مما ذكر الله من قرة عين او غيره - [01:45:44](#)

او غيره. ولذلك يقول الله تعالى في الحديث القدسي اعددت لعبادي ما لا عين رأت. ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب الله اكبر مع ان الجنة وصفت في القرآن وفي السنة. واذا رأيت ثم رأيت نعيما وملكا - [01:46:02](#)

كم عظيم ومع ذلك يقول ولا خطر على قلب بشر ما هذا؟ كله بفضل الله ثم بقيام الليل. رتب على قيام الليل فيشتغل بقيام الليل. ولذلك
ينبه المعتكف على انه سيجد - [01:46:22](#)

اذى من الشيطان فوق ما يخطر له على بال فتجده اذا جاءت ساعات التراويح والتهجد وقيام الليل يشعر بظيق ويشعر بملل وسامة
اذا استجاب الى ذلك فان انه الهوى والردى - [01:46:42](#)

هو النفس النفس ان اتبعته هواها فاغرة نحو الهوى فاها. لا تنال مرضاة الله والدرجات العلى في الاعتكاف والطاعات الا بنهي النفس
عن الهوى. فاذا جاء يحصل هذه الطاعات التي يشتغل بها في الاعتكاف على اتم الوجوه تجد من دلالة - [01:47:01](#)

الى الاعتكاف الذي هو فعلا سينجي صاحبه انه اشرح الناس صبرا اذا قام بين يدي الله ويحن الى سماع القرآن. ويحن الى ساعات
صلاة الليل. وتلاوة القرآن يريد ان يسمع ربه ماذا يقول - [01:47:23](#)

يسمع ملك الملوك الله الاولين والآخرين. يسمع كتابا فصلت آياته. ثم احكمت بالذي حكيم خبير يسمع كلاما ما سمع كلام اجل ولا
اعظم ولا اكرم ولا اكمل من هذا الكتاب - [01:47:43](#)

يتشرف بعبوديته لله سبحانه وتعالى. ما يسأم ما يمل اضيق ما يكون عنده ان يأتيه رد كل ثرثار يظيع عليه اجره ويظيع عليه
خشوعه يفر من الخلق الى الخالق. يريد ان يسمع كلام الله. عام كامل وهو في تجارة الدنيا ولهوها. وقال - [01:48:05](#)

فلان وعلان كم استمعت الاذن التي شقها ربها كم استمعت الى فضول والى قيل والى قال والى ما يستمع اليه وما لا يستحق ان
يستمع اليه فاذا به جاء الى ربه يفر من هذا الظيق من هذا الغناء من اجل ان يأنس بربه - [01:48:31](#)

فيسمع ربه ماذا يقول؟ واي القول قول اتم القول واكمله واكمله يريد ان يمتع نفسه بهذا مشتغل بهذه الامور مشتغل كيف يكون عند
تلاوته للقرآن على اعلى واجمل ما تكون به التلاوة فيتلو كتاب الله حق تلاوته - [01:48:52](#)

ويكون عند سماعه وهو معتكف للقرآن على اعلى مراتب السماع سيكون له قلب ويلقي السمع وهو شهيد. ما تفوته اية ولا تفوته عظة
من الناس من اعتكف وقد استجمع مواعظ القرآن في اعتكافه - [01:49:19](#)

منازل ومشاهد يزدلف بها العبد الى ربه اسجد واقترب فهو الساجد لربه المقرب الى حبيبه. يناديه بناجيه ثم به يشعر بلذة فيجد
طعم ذلك ولذة ذلك في قلبه وقاله وجسده - [01:49:42](#)

ارواح تتعلق بالله مشتغل المعتكف مشتغل. عنده شغل فهذه عبادة كل عبادة تدخل فيها جعل الله لها ولاهها شعارا ودثارا تمتع بهذا
الشعار والدفاع وكن عبد الله على اتم الوجوه واكملها في تحقيقه. والقيام بحقوقه - [01:50:06](#)

فاذا ما يتعلق بحال المعتكف انه مشتغل. ما عنده فراغ، ما عنده وقت قد يقول البعض ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءته صفة
وجلس معها وقام معها يقلبها. هذا جزء خرج - [01:50:29](#)

به النبي صلى الله عليه وسلم من رهبة النصارى. وضيق ما كان فيها اهل الكتاب من قبلنا الى سماحة الاسلام. لكن هل جلس معها
الساعات وايضا صفة هل تأتي لنبي الامة صلى الله عليه وسلم وهي منهية - [01:50:46](#)

رضي الله عنها وارضاهها من اجل ان تضيعه في في شيه تافه او ترة ابدى يا ليت الذي يأتي ويجلس يجلس يتحدث كما جاءت صفة
رضي الله عنها. في شيه ينفع - [01:51:04](#)

اذا ما يشتغل لا تأذن لاحد ان يظيع عليك اخرتك هذه قاعدة تجعلها نصف عينيك. لا تأذن لاحد ان يضيع عليك اخرتك. وتظيع الاخرة
اما ان يكون بالوقوع فيما لا يرضي الله او فوات ما يحبه الله - [01:51:18](#)

ومن فوات ما يحبه الله انك تخرج من بيتك لطاعة الله فيأتي من يشغلك عنها. وهذا كما قال بعض السلف مثل منها الاشتغال بما لا
يعني الانسان. فمن اعظم المصائب ان تجد معتكفا يتكلم مع - [01:51:42](#)

ويتكلم مع من جواره في فضول الدنيا. وصدق بعض السلف من علامة اعراض الله عن العبد اشتغاله بما لا يعنيه من علامة اعراض
الله عن العبد اشتغاله بما لا يعنيه. اللهم انا نعوذ بك. امين. ونسألك العافية - [01:52:04](#)

شيه ما يعني الانسان بكم اشتريت سيارتك بكم اشتريت البيت ولماذا اخذت البيت ابيض ولا اخذت اصفر؟ ولماذا سيارتك طويلة او

قصيرة اشتغال بما لا يعنيه ولماذا تلبس هذا الثوب ولماذا انت في المدينة ولماذا تدرس كذا ولماذا تأتي شيء ما كلفك الله به تزعج الناس في امورهم - [01:52:30](#)

وتدخل في خصوص حياتهم. اذا كان هذا في غير الاحتكاف مصيبة. فهو في الاعتكاف اشد ولذلك ينبغي للمسلم ان يعلم ان المعتكف قد اشتغل بالاعتكاف اليس عنده وقت لغير لغير ما هو - [01:52:52](#)

فرغوا النفس له. مما يفرغ نفسه له الفرائض والمستحبات. فالفرائض مثل ما ذكرنا الصلوات الخمس والصيام فيحرص على الصيام على اتم الوجوه واكملة لا يجرح هذا الصيام بجارج من الغيبة والنميمة. واللمز والهمز والسب والشتم - [01:53:11](#)

ونحو ذلك مما لا يليق بعبادة الصوم. كذلك ايضا مستحبات اعظمها الصلاة. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة وهذه من فوائد الاعتكاف. جرب والله حتى في خارج الاعتكاف - [01:53:35](#)

بعض الاخيار يشتكى انه يريد ان ينال الدرجات العلى. الدرجات العلى تحتاج الى شيء صفة من الصفات ذكرها الله في القرآن ما يحققها عبد الا نال الدرجات العلى من طاعة الله عز وجل - [01:54:01](#)

جاءت في فعل واحد وهو قوله سبحانه ففروا الى الله. ما معنى ففروا الان انت اشركت عليك شمس يومك استفتحت هذا اليوم. ما انت الان تسمع في الاحاديث الصحيحة عن ركعتي الضحى - [01:54:22](#)

ما تجلس تقوم تصلي ولا ما تفروا الى الله بمجرد ما تطلع الشمس ويأذن بالصلاة تقوم تتوضأ وتصلي ركعتي الضحى ثم بعد ذلك تنظر اذا بهذه الساعة معك ساعة قبل العمل او معك ساعتين - [01:54:45](#)

تقول ما هو افضل شيء اطيع الله به؟ في كتابه وسنة النبي تجد الصلاة واذا فرغت فانصب. قيل للصلاة انصب انصب آ عمود فقرك قائما بين يدي الله مصليا. جرب - [01:55:04](#)

بمجرد ما تستشعر ان هذا الوقت عزيز ثمين. في اعتكافك او خارج الاعتكاف. تقوم مباشرة تتوضأ ثم تصلي ما كتب لك ففروا ففروا حال الفار. بمعنى انك ما تعلم طاعة الا وانت مجتهد كل الاجتهاد للوصول اليه - [01:55:24](#)

هذا الامر سيفتح الله به عليك في العبادة بشكل عجيب ما تجلس تتقاعس. تغتتم اوقات الطاعة باعجل ما يكون. ففروا تأتي الى مال جاءك. مباشرة تبحث ما الذي يرضي الله؟ النفقة تخرج مباشرة. ما تقول غدا او بعد غد. قال يا رسول الله - [01:55:44](#)

كما في الصحيحين عن عمر رضي الله عنه اني اصببت بخيبر ما هو انفس مالي فماذا تأمرني مباشرة ما جلس يجمع المال ويشوف كم عدد الاموال التي عنده وما اصنافها وما انواعها مباشرة يا رسول الله - [01:56:08](#)

اني اصببت مالا بخيبره هو انفس مالي فماذا تأمرني به؟ الفرار لا يحققه احد الا نال الخير الكثير. ولذلك تجد كثيرا من الاخيار قد علموا كثيرا من السنن والفضائل ولكن - [01:56:30](#)

لم يفعلوا منها الا اقل القليل. نسأل الله السلامة والعافية. وهذا العلم الذي لا ينفع له. يعلم ويعلم بالسنة ولكن لا يعمل والعمل لا يكون الا بالفرار. وجرب فانك اذا اكرت وانت في الاعتكاف او في الطاعات تقوم مباشرة تصلي ما كتب لك الى ان جاء - [01:56:50](#)

وقت الدوام تذهب الى دوامك. ثم اذا رجعت الى البيت وعندك نشاط توضحأت فصليت ما كتب لك. فاصبحت لا تكون الا على طهارة ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن. ثم اذا توضحأت صليت ما كتب لك فاذا بدف نعلي بلال الذي كان يصنع ذلك - [01:57:13](#)

يسمعه النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة. يا بلال اني سمعت دفا عليك بالجنة. فاخبرني عن ارجى عمل عملته. قال يا رسول الله وما احدثت الا توضحأت ولا توضحأت الا صليت ما كتب لي. هذا يعلمه الكثير. لكن يصلي ركعتين ويجلس - [01:57:33](#)

لكن اذا فر الى الله يصلي مباشرة ويستكثر ما يداوم على الفرار الى الله بالاشتغال بذكره وشكره والانابة الي بالاقوال والافعال ثلاث ليال الا صرف قلبه عن الشهوات والشبهات واصبح في عصمة من الله عجيبة - [01:57:53](#)

لان الدين ما هو بالتسمي ولا هو بهز الرأس وبالتأثر بالعمل بالعمل. فاذا فر الى الله بكثرة الصلوات يعلم ان خير الاعمال هذه الصلاة فاكثر منها ماذا يكون؟ لا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه. فاذا احبته - [01:58:18](#)

كنت سمعه الذي يسمع به. وبصره الذي يبصر به. ويده التي يبطش بها. ورجله التي يمشي عليها. ولئن سألتني لاعطينه ولئن استعاذني

لاعيذنه. هذا صاحب عمل ما هو صعب علم بدون عمل لا. اذا حققت الفرار عصمت من الفتن. ما ظهر منها وما بطن. وسدد القول -

وحسن حالك ووجدت من فتح الله لك ما لم يخطر لك على بال. لكن اذا اشتغلت اشتغلتا كاملا. فاذا دخلت في الاعتكاف تجده ما بين قائم يصلي او جالس يتلو القرآن او جالس يسبح ويهلل ويحمد ويكبر ويصلي على النبي - [01:59:04](#)

صلى الله عليه وسلم ويذكر الله حق ذكره. ولذلك ظيق بعض العلماء على المعتكف حتى انهم قالوا لا يطلب العلم مع ان العلم عبادة واعظم من العبادة. لكن لما كان في العلم النقاش والجدال والخصومة - [01:59:24](#)

وفيه امور يحتاجها الانسان معها ان يعالج من يسأله ومن يعلمه وهذا المحاكاة والاخذ والعطاء والانسان اكثر شيه جدا فان هذا يقسو به القلب. ويؤثر على فراغ القلب لله سبحانه وتعالى. ومن هنا - [01:59:47](#)

كره بعض العلماء الاشتغال بغير الذكر والعبادة في الاعتكاف. فبين رحمه الله ان المعتكف مشتغل لا يجد فراغا للفضول. فضلا عن المحرمات. نعم. مشتغل باعتكافه لا يعرض لغيره مما يشتغل به من التجارات او - [02:00:07](#)

وغيرها لا يعرض لغير ما هو مفرغ له من الاعتكاف من امور الدنيا فعندهم مزارع عنده عمال وعنده تجارات وعنده مقاولات وعنده صالح لا يشتغل بها في حال الاعتكاف كما ذكر - [02:00:27](#)

يوكل من يقوم بها ويقوم عليها فهذا الوكيل قد ائتمنه فيقوم بمصالحه ثم يتفرغ لعبادة ربه ويسأل الله سبحانه وتعالى ان يتولى له امر دينه ودنياه فلا يشتغل بالتجارة كما ذكرنا في امر نفسه او امر غيره. نعم. ولا بأس بان يأمر المعتكف بضيعته - [02:00:48](#)

مصلحة اهله وان يأمر ببيع ماله او بشيء لا يشغله في نفسه فلا بأس بذلك اذا كان خفيفا. شيه لا يشغله في نفسه. اذا كان خفيفا لان النبي صلى الله عليه وسلم جلس مع الصبية. هذا شيه يتعلق بالاهل - [02:01:14](#)

ومع ذلك حادثها وبسطها وقام يقلبها. شيه يسير وايضا لم تشتغل به النفس عن العبادة فاذا كان من جنس هذا فانه يستثنى. وعليه فان هذا لا يظن في الاعتكاف. ولا يؤثر فيه انما يظن ان يشتغل بذلك اشتغال - [02:01:36](#)

متفاحشا يشغله عن العبادة. نعم. فلا بأس بذلك اذا كان خفيفا ان يأمر بذلك من يكفيه اياه. فلا بأس ما قال فيجوز. مع ان الحديث السنة واردة فيه. كل هذا مدرسة. رحمك الله امام دار الهجرة. ونفعنا الله - [02:01:55](#)

بعلمه. هذا علم مدرسة في الالفاظ في العبارة. ولذلك لما كان الاول طلبة العلم الموفقون حتى في زماننا اذا قرأ للعلماء المتقدمين قراءة المتعلم المتفقه يجد كنوز من العلم كم من اصل يقرأها كثير من الناس في كتب - [02:02:15](#)

ولما ينتفعون بها ولا يجدون فيها الغراب لماذا؟ لانهما عن نقد. ومن جاء ناقدا رجع فاقدا. جاء ناقدا الناقد يعني ينظر الى هذا الكتاب نظرة ازدراء. ليس لانه هو يرى ان العلم اسلوبه واضح ومبسط ومرتقي - [02:02:35](#)

ما ينظر الا ان اصل العلم خشية الله وان العلم فتح من الله. ان العلم يهبه الله لمن يشاء وعلمناه. وقال الذين اتوا العلم الله واياكم منه. فاذا نظر ان هؤلاء اتوا العلم نظر كيف اتوه؟ ونظر كيف يتكلمون عن العلم - [02:02:55](#)

هذا العاقل لكن الذي يرمي بامثال بكلام هؤلاء او عرض الحائط ما يبالي يقرأ مئة صفحة من هذا ولا يخرج منها شيه بشيه لكن اذا نظر الى ان هؤلاء اصطفوا واجتنبوا ودل على ذلك ما قاله عليه الصلاة والسلام انتم شهداء الله في الارض فشهد لهم - [02:03:13](#)

ماما وشهد لهم بالعلم وشهد لهم التأهل لهذا كله. فعندما يسأل كيف؟ كيف كانوا يتكلمون في العلم في سير على نهجهم. فمن من على الاول يمن على الاخر. على الاخر وفضل الله واسع وامة محمد صلى الله عليه وسلم امة - [02:03:33](#)

المرحومة كالغيث لا يدر الخير في اولها واخرها جعلنا الله واياكم رزقنا الله واياكم حسن الاكتساء والافتداء بهم قال رحمه الله قال الامام مالك رحمه الله لم اسمع احدا من اهل العلم يذكر في الاعتكاف شرطا - [02:03:53](#)

هذي مسألة الاشتراط في الاعتكاف. اه عندكم قدرة ولا كان ودنا ان نستمر لكن نسأل الله بعزته وجلاله وعظمته وكماله ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح وان يجعل ما تعلم - [02:04:11](#)

وعلمناه خالصا لوجهه الكريم موجبا لرضوانه العظيم. اللهم اغفر لنا كل خطأ وخلل وزلل. قصدناه او اخطأنا فيه واجعل علمنا حجة لنا

لا حجة علينا بيض به وجوهنا وثقل به موازيننا. اللهم ارحم مشاعر - 02:04:27

الاسلام وائتمه الاعلام. اللهم نور قروهم. اللهم نور لهم قبورهم وافسح لهم فيها. اللهم ارفع درجاتهم في عليين واجعلهم في جوار
النبيين والصديقين والشهداء والصالحين. اللهم اجزههم عنا وعن امة محمد خير ما جزيت عالما عن علمه. وناصحا - 02:04:47
نصحه ثقل موازينه وعظم في الخير دواوينه واجزههم عنا وعن امة محمد صلى الله عليه وسلم خير الجزاء واجمعنا بهم مع السعداء

يا سميع يا قريب يا مجيب الدعاء سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين - 02:05:07

والحمد لله رب - 02:05:27